العنوان:	الجسد الأنثوي في أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث : واقع وصور وتمثلات
المصدر:	أعمال ندوة : الجسد في مجتمعات المتوسط من القرن السادس عشر إلى اليوم - تمثلات - معارف وممارسات
الناشر:	جامعة تونس - كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية
المؤلف الرئيسي:	الهلالي، م. ي.
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2010
مكان انعقاد المؤتمر:	تونس
الهيئة المسؤولة:	كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة تونس
الشهر:	نوفمبر
الصفحات:	9 - 38
رقم MD:	624189
نوع المحتوى:	بحوث المؤتمرات
قواعد المعلومات:	HumanIndex

الجسد الأنثوي في أواخر العصر الوسيط و بداية الحديث

واقع و صور و تمثّلات

م. ي. الهلالي*

خلاصة

نحاول في هذا البحث أن نبيّن أن الجسد وسيط بين الذات والمجتمع، مع ضرورة التفريق بين الجسد كذات والجسد كحمولة. غالبا، لا يذكر الجسد الأنثوي إلا باستحضار الرجل كعقلية والرجل كجسد، فالذهنية الفقهية المغربية وذهنية المجتمع تناغما وأحاطا الجسد الأنثوي بأنظمة المراقبة والتحريم. فكان الخوف من هذا الجسد وعليه، مما أظهر المجتمع وكأنه مهدد باستمرار في نظامه. وبدا طغيان التمثلات والصور السلبية حول الجسد الأنثوي، مع وجود أخرى إيجابية قليلة، بعضها مرتبط بالمتخيل.

لقي موضوع الجسد اهتمام تخصصات عدة من أدب بمختلف تلويناته (رواية مسرح، شعر، وملحون)، وفن بشتى صنوفه (نحت، رسم، رقص، مسرح، وسينما)، وسيميائيات، وفلسفة، وأنتروبولوجيا، وعلم اجتماع، وعلم أديان، وطب... إلخ. في وقت تأخر اهتمام البحث التاريخي به لاعتبارات مرتبطة بالتطور المنهجي للكتابة التاريخية، ومعارضة مثل هذه المواضيع من قبل المؤرخين [1]؛ فحتى الغرب الأوربي الذي عرف قفزة منهجية مع مدرسة الآنال، لم تظهر فيه الأبحاث التاريخية أو ذات المقاربة التاريخية المهتمة بالجسد، في حدود علمي، سوى مع بداية السبعينيات من القرن الماضي [2]، لكنها سائرة بوتيرة

* أستاذ التاريخ الحديث بكليّة الاداب و العلوم الإنسانيّة بنمسيك (جامعة محمد الخامس. المغرب)

[1] *La nouvelle Histoire*, sous la direction de Jacques Le GOFF et Roger CHARTIER, Jaques REVEL, les encyclopédies du savoir moderne, Retz - C.E.P.L, Paris, 1978, p. 49.

وشرح روى بوتر **أسباب إهمال تاريخ الجسد في الثقافة الغربية**. راجع بيتر بوركي، **نظرات جديدة على الكتابة التاريخية**، ترجمة وتقديم قاسم عبده قاسم، المشروع القومي للترجمة، المركز القومي للترجمة، سلسلة العلوم الاجتماعية للباحثين، العدد 1591، القاهرة، 2010، ص، 313-315.

[2] من بين هذه الدراسات على سبيل المثال لا الحصر مرتبة كرونولوجيا :

Luc BOLTANSKI, « Les usages sociaux du corps », *Annales. Économies, Sociétés, Civilisations*, vol. 26, n° 1, 1971, pp. 205-233.

Aline ROUSSELLE, « Observation féminine et idéologie masculine : le corps de la femme d'après les médecins grecs », *Annales. Économies, Sociétés, Civilisations*, vol. 35, n° 5, 1980, pp. 1089-1115.

Edward SHORTER, *Le corps des femmes*, Edition du seuil, Paris, 1984.

للوقوف على العديد من الدراسات، في تخصصات مختلفة، متعلقة بموضوع الجسد يمكن الرّجوع الى الموقع الإلكتروني.

http://www.persee.fr

و هناك فصل

سريعة حتى صار تاريخ الجسد طبقا شهيا في الكتابة التاريخية اليوم، وثمة مجلة متخصصة بدرجة كبيرة في تاريخ الجسد بعنوان : "Body and Socity" [1]. أما الدراسات العربية في الموضوع، فتأخرت كثيرا مقارنة مع نظيرتها الغربية [2]. ولعل هذا مرتبط بالصعوبات المعرفية والمنهجية للموضوع.

في سياق هذا الاهتمام التاريخي المتأخر بموضوع الجسد، وارتباطا بتاريخ العقليات ذي الصلة بالتمثلات الجماعية غير الشعورية باعتبار الجسد حمالا لمجموعة من الرموز المنتجة للعديد من المعاني من داخل الثقافة التي يوجد فيها، ولكونه المرتع الفعلي لمجالات المتخيل جماعيا كان أم فرديا، ناهيك عن العلاقة الوطيدة بين الجسد والصورة ومن ثمة بين الجسد والتصور والمتخيل [3]. في هذا الإطار، يحاول هذا البحث تقديم إسهام لفهم واقع الجسد الأنثوي في مغرب أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث (القرن XV م القرن XVI م) وصوره وتمثلاته، كمرحلة أولى تمهد لمعالجته على المدى الطويل، لأن ما هو ذهني - مجتمعي يقتضي مدى زمنيا طويلا.

فما هي طبيعة المصادر التي يمكن أن يستقي منها الباحث معلوماته حول الموضوع خلال الحقبة المدروسة ؟

دراسة الجسد : المصادر

للجواب عن السؤال، وبغض النظر عن المصادر التاريخية الكلاسيكية أي كتب الأخبار والحوليات التاريخية التي لم تول أهمية لموضوع الجسد سوى ما كان من وصف مقتضب لبعض أجزاء جسد السلطان [4]، فإن المعول عليه لدراسة جوانب من واقع جسد المرأة وتمثلاته وصوره في المجال والحقبة المدروسين يبقى ما يصطلح عليه بالمصادر غير الإرادية بالرغم من أن أغلبها لا يشكل الجسد فيها موضوعها الأساس، وإنما أتى في ثنايا الحديث عن مواضيع أخرى.

يأتي في مقدمة المصادر غير الإرادية المرتبطة بالجسد الأنثوي كتب النوازل والبدع ذات المنظور الفقهي الذي منح أهمية لأعضاء من الجسد (القلب، اليد، العين، والعضو الجنسي) أكثر مما منحه للجسد برمته [5]. ونجد الجسد الأنثوي حاضرا بقوة، مع إشارات إلى ما كان يصيب هذا الجسد من عاهات (الجذام، البرص، عيوب الفرج، وغياب النهدين... إلخ) توجب فسخ عقد النكاح إذا ما اشتكى الزوج من ذلك. والأهم أن هذا الجسد في هذا النوع من المصادر مطالب بالخضوع إلى معايير شرعية - أخلاقية تدمجه في المجتمع وفق ما أقره الفقهاء من أحكام. وبصيغة أخرى فإن الجسد الأنثوي في هذه المصادر يجد نفسه أمام كثير من الممنوع، وقليل من المباح.

بعنوان إعادة النظر في تاريخ الجسد ضمن كتاب :

Peter BURKE, *New perspectives on Historical writing*, Polity press Ltd., Combridge, 2001.

[1] لا أعرف سوى الدراسة التالية : صوفية السحيري بن حتيرة، **الجسد والمجتمع دراسة أنتروبولوجية لبعض الاعتقادات والتصورات حول الجسد**، دار محمد علي للنشر تونس، دار الانتشار العربي، بيروت، 2008.

[2] بيتر بوركي، **نظرات جديدة على الكتابة التاريخية**، ص، 31.

[3] نور الدين الزاهي، **الجسد والصورة والمقدس في الإسلام**، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 1999 ص، 8-9.

[4] ركزت هذه الكتب على طول أو قصر القامة، وضخامة الجسم أو اعتداله أو نحافته، وعرض المنكبين، وطول الساعدين، ولون البشرة (أبيض، أصفر، آدم، أسود، ردي) والشعر واللحية والعينين، وملامح الوجه من خدين وأنف وعينين وأشفار وحاجبين وفم وشفتين، ولحية... إلخ.

أنظر على سبيل المثال كتاب أبي الوليد إسماعيل بن يوسف بن محمد ابن الأحمر الغرناطي، **روضة النسرين في دولة بني مرين**، تحقيق، عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثانية، 1411 هـ/ 1991 م، ص، 24، 25، 26، 27، 31، 32، 33، 34، 35، 38، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 47، 48، 49، 50، 51، 52. ووظف ابن الأحمر مصطلحات عدة منها القامة ص، 24، 31، 32، 33، 34، 38، 41، 42، 43، 44، 47، 48، والجسم ص، 27، 31،41، 44، والهيكل ص، 35، والبدن ص، 38.

[5] نور الدين الزاهي، **الجسد والصورة والمقدس في الإسلام**، ص، 29.

في مقابل النظرة المعيارية - الأخلاقية للكتابات الفقهية حول الجسد الأنثوي، وصرامتها تجاهه، يجد الباحث « حرية » في طرق قضايا الجسد لدى مؤلفي كتب الباه (الكتابات التي خصصت موضوعها للجنس) التي وقفت على تفاصيل وصف الجسد الأنثوي، رغم الصعوبات المرتبطة باستخراج المعلومة التاريخية من ثناياها باعتبارها نصوصا يتداخل فيها الفقهي بالمتخيل الحكائي. والملاحظ أن هذا الجنس المصدري لم يكن يهمه الجسد في حد ذاته، بقدر ما تحدث عنه ارتباطا بوظائفه الجنسية.

« الحرية » نفسها نجدها في الكتابات الأدبية والشعرية منها خاصة الفصيح منها والعامي. فالشعر والزجل احتفيا بجمالية الجسد الأنثوي، وعبرا عن خلجات نفسية الرجل واستيهاماته وشهوانيته تجاه ذلك الجسد بما يخدم المتخيل الجسدي الاجتماعي والبلاغي والأدبي.

متخيل الجسد الأنثوي نجده حاضرا أيضا في جنس أدب المناقب، الذي يكشف كذلك عن سلوكيات بعض المتصوفة إزاء هذا الجسد.

أما كتب الجغرافيا والرحلات فوصف أصحابها أجساد النسوة لمجال من المجالات مروا منه، أو وصلتهم أخبار عنه، مع التركيز على لون البشرة، والحسن أو القبح، والسمن، بالإضافة إلى مواد زينة المرأة ولباسها وحليها.

إجمالا لم تول غالبية الأجناس المصدرية الجسد الأنثوي ما يستحقه من اهتمام، ولم يحضر إلا بوصفه موضوعا عرضيا، مما يكشف الصعوبات المرتبطة بالكتابة فيه وبالتالي هامشيته. وما كتب عنه يتداخل فيه التشريعي بالتاريخي بالتخيل الحكائي، ويتزاوج فيه التشريعي والأدبي والاجتماعي مع غلبة الأولين. على أن إحجام غالبية الأجناس المذكورة عن تدوين تاريخ الجسد الأنثوي راجع لكون ثقافة الجسد غالبا ما كانت شفوية باعتبارها جزءا من الثقافة الشعبية التي لم تجد طريقها إلى سجل المكتوب إلا نادرا. وحتى كتب الباه برر أصحابها التأليف في هذا الموضوع بالحث على الإنزال الشرعي الذي ينتج عنه الولد [1]، والذي هو غاية الجنس في الإسلام. دون أن ننسى غياب فني الرسم والنحت عن الجسد في العالم الإسلامي مما يزيد من تعقيد الموضوع.

وتبقى الذهنية الفقهية التي طبعت المصادر أحد أسباب ندرة الكتابة في الموضوع، لكون الفقهاء كثيرا ما آثروا السكوت عنه، لأن الإسلام أمر بستر جسد الإنسان حيا وميتا. والظاهر أن هذه الذهنية هي التي أطرت أقلام المؤلفين عصرئذ، فكانت من بين العوامل التي أخرت كتابة أول المؤلفات التي وصلتنا عن الجنس ومن تم عن الجسد في بلاد المغرب والأندلس إلى القرن السادس الهجري/ XII م، حين ظهرت في إفريقية الحفصية [2].

هكذا يمكن القول إن الهموم المؤسسة لهذا البحث توجد خارج حقل الكتابة فيه من قبل الأخباريين المعاصرين له وغيرهم، مما يزيد من صعوبة خوض عبابه.

لكن مهما سجلنا من نقص في المادة المصدرية عن الجسد الأنثوي، فلا محيد عن التأكيد على مفارقة بارزة وهي أنه إذا كان الرجل هيمن حضوره في المصادر وفي الواقع، فعلى العكس من ذلك هيمن الجسد الأنثوي على المصادر وخاصة كتب الباه، والمصادر ذات الطبيعة الفقهية، وكتب الجغرافيا والرحلات... إلخ. باستثناء كتب الأخبار والمناقب التي طغى فيها الجسد الذكوري.

ومهما يكن من أمر واقع الجسد الأنثوي في مختلف الأجناس المصدرية وصوره وتمثلاته، فإنها جميعها عكستها مصادر كتبت من طرف رجال، جلهم إن لم يكن كلهم كانوا متشبعين بذهنية فقهية تنسجم مع ثقافة العصر الذي عاشوا فيه. إننا إذن أمام تمثلات الرجل للمرأة وصوره عنها، ومن ثم تغيب علينا

---

[1] ابن كمال باشا، " رجوع الشيخ إلى صباه"، ضمن **الجنس عند العرب**، نصوص مختارة، الجزء الثاني، منشورات الجمل، كولونيا - ألمانيا، الطبعة الأولى، 1997،ص، 33-34. عبد الكبير الخطيبي، "بلاغة الجماع"، ضمن **الجنس عند العرب**، نصوص مختارة، الجزء الأول، منشورات الجمل، كولونيا - ألمانيا، الطبعة الأولى، 1997، ص، 230.

[2] اللافت للانتباه أن إفريقية الحفصية، دون بقية بلاد المغرب الأخرى، عرفت ظهور كتابات أخرى في موضوع الباه تباعا؛ ففي ما بين النصف الثاني القرن السابع هـ وبداية القرن الثامن هـ ظهر كتاب **تحفة العروس ومتعة النفوس** لمحمد بن أحمد التيجاني. وفي القرن العاشر هـ، كتب النفزاوي مؤلفين في هذا الموضوع أولهما **تنوير الوقاع في أسرار الجماع**، وثانيهما فصل فيه كتابه الأول بأمر من الوزير الحفصي كما قال، وهو **الروض العاطر في نزهة الخاطر**. وقد حاولت الباحثة صوفية السحيري وجود تفسيرات لسبق الإفريقيين الخوض في هذا الموضوع. أنظر **الجسد والمجتمع**، ص، 33-37. وإذا كانت الباحثة وقفت على عوامل موضوعية تفسر هذا السبق، فإن ما لا أوافقها الرأي فيه هو انتشار التسري بين أفراد الأسرة الحاكمة. ولعل هذا الأمر ليس خاصا بإفريقية، كما لم يكن طارئا على المجال الإفريقي خلال العصر الحفصي.

صور المرأة لجسدها وتمثلاتها عنه. كما تغيب عنا الحيثيات نفسها عن الجسد الأنثوي المغربي اليهودي لعدم وقوفنا على المصادر اليهودية في الموضوع.

انطلاقا من هذا الواقع المصدري الذي أمكن الاطلاع عليه، والذي لا يسمح في هذه المحطة من البحث بالتدقيق في الجسد الأنثوي مراعاة لاختلاف البيئات والمجالات المغربية المتنوعة، ارتأيت تناول موضوع واقع جسد الأنثوي وصوره وتمثلاته في مغرب أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث عبر ثلاث قضايا مركزية أولاها الجسد الأنثوي موضوعا للوصف، ثانيها الجسد الأنثوي موضوعا للمتعة، وثالثها جسد المرأة المستباح. فهل من شأن هذه القضايا أن تغير معرفتنا التاريخية في الموضوع ؟

أولا: جسد المرأة موضوعا للوصف

1) اعتناء المرأة بجسدها

جرت العادة أن يتم الحديث عن اعتناء المرأة بجسدها باعتباره من مقومات شخصيتها، لكن الظروف التي عاش فيها طرف مهم من النساء القرويات المغربيات خلال الحقبة المدروسة، جعل اعتناءهن بأجسادهن محاطا بالعديد من الصعوبات، نتيجة الأعمال التي كن يقمن بها. فقد وصف الوزان نساء جبل دادس ب **كريهات المنظر كالشياطين، لباسهن أسوأ من لباس الرجال، وحالتهن أقبح من حالة الحمير، لأنهن يحملن على ظهورهن الماء الذي يسقينه من العيون، والحطب الذي يحتطبنه من الغابة دون أن يسترحن ولو ساعة من نهار** [1]. ووصفهن مارمول بـ **قبيحات المنظر، قذرات منتنات** [2]. مثلما نعت نساء بني ورياغل بالـ **غير [الـ] نظيفات** [3].

لم يكن عدم الاعتناء بالجسد مقصورا على المجال الريفي، بل عرفته المدينة أيضا، فقد لوحظ أن بعض الزوجات كن يهملن أنفسهن إلى درجة ينفر الزوج منها [4].

لم يكن عدم اعتناء المرأة بجسدها عاما، وإنما وجدنا في كتب الجغرافيا والرحلات والنوازل ما يثبت اهتماما خاصا للمرأة بجسدها من خلال الاهتمام بالزينة من حلي ولباس وطيب ومواد تجميل. ورغم أن هذه الزينة تعد إحدى التعبيرات المختلفة للمرأة وللمجتمع عن الجسد، فالمقام لا يسمح بالدخول في تفاصيلها. تكفي الإشارة مثلا إلى اعتناء المرأة بجسدها أو بأطراف منه عبر تزيينه بالوشم [5]. واعتنائها به في الحمام، وفيه كانت تظهر بعض النسوة محاسن أجسادهن [6].

ويهمنا أن اعتناء المرأة بجسدها كان اعتناءا من أجلها لصالح الرجل حتى لا يفقد رأسمالها المادي الإثارة التي قد تؤدي إلى إهماله. وكأن الجسد الأنثوي جسد من أجل الآخر، وهنا **تكمن الخاصية الملتبسة لوجود الجسد باعتباره ينتمي للذات وللآخر في الآن نفسه** [7]. ولعل من الأدلة التي تؤكد هذا التخريج أن بعض النسوة اللواتي لم يكن يعتنين بأجسادهن في المنزل، كن يقمن بفعل معكوس عند الخروج من البيت، حتى تصبح الواحدة منهن **كأنها عروس تجلى** [8].

---

[1]- الحسن بن محمد الوزان الفاسي المعروف بليون الإفريقي، **وصف إفريقيا**، الجزء الأول، ترجمة عن الفرنسية، محمد حجي، ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، 1983 م، ص، 189.

[2]- مارمول كاربخال، **إفريقيا**، الجزء الثاني، ترجمة عن الفرنسية، محمد حجي، محمد زنيبر، محمد الأخضر، أحمد التوفيق، أحمد بنجلون، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرباط 1408-1409 هـ/ 1988-1989 م، ص، 123.

[3]- مارمول كاربخال، **إفريقيا**، ج2، ص، 246.

[4]- أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد ابن الحاج العبدري، **المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد التي انحلت وبيان شناعتها وقبحها**، الجزء الأول، طبع على نفقة مصطفى أفندي فهمي الكتبي وشريكه، المطبعة العامرة الشريفة، دون مكان الطبع، 1320 هـ ص، 119.

[5]- أبو محمد عبد الله بن محمد الهبطي، **كتاب الألفية السنية في تنبيه العامة والخاصة على ما أوقعوا من التغيير في الملة الإسلامية**، إعداد وتقديم، محمد استيتو، منشورات جامعة محمد الأول، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، 1997 م، ص، 35-37.

[6]- أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد الونشريسي، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، الجزء الثاني، خرجه جماعة من العلماء بإشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، الرباط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401 هـ/ 1981 م، ص، 505.

[7]- فريد الزاهي، "الجسد الأنثوي في الثقافة العربية من البلاغي إلى المتخيل" ، ضمن أعمال ندوة : **المرأة والكتابة**، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس، سلسلة ندوات رقم، 9، 1996 م، ص، 17.

[8]- ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 119.

واعتبارا لقيمة السمنة والجسد المكتنز في ذهنية المرحلة المدروسة باعتباره دليلا على جمال المرأة آنذاك، عملت بعض النساء المغربيات على الاعتناء بأجسادهن حتى تكثر الرغبة فيهن [1]؛ حيث عمدت بعضهن إلى الإفطار خلال شهر رمضان خوفا من أن يقل وزنهن فيفقدن جزءا من حسنهن وجمالهن وهو ما، أشار إلى ذلك ابن الحاج في النصف الأول من القرن الثامن هـ/ XIV م [2]، وأكده الونشريسي في القرن التاسع هـ/ XV م [3]. وعزاها كلاهما إلى خوف الواحدة منهن إن هي صامت

أن يذهب بعض جمالها أو سمنها لاسيما إذا كانت **عقد عليها زوجها ولم يدخل بها بعد**. وثبته المجذوب [4] خلال القرن العاشر هـ/ XVI م :

ريت النسا قد البراج * يتسحروا ما يصوموا .**

ويحيلنا الاعتناء بالجسد إلى درجة الإفطار في رمضان على موضوع في غاية الأهمية يحتاج لوقفة خاصة، يكفي التنبيه إليه في هذا المقام وهو طبيعة التغذية التي كانت تتلقاها كل امرأة وانعكاس ذلك على جسدها من قصر وطول وسمن وضمور وإشراق وشحوب... إلخ.

لقد أثار الوشم والإفطار والحمام جدلا واسعا بين فقهاء العصر. فاستنكر الفقيه الهبطي [5] ما كان يفعله الوشام بجسم المرأة، ووصل به الأمر إلى وصف ذلك بزنى النساء بالرجال في الأسواق [6]. كما استنكر الفقهاء إفطار النسوة في رمضان، واعتبروه معصية يجب العدول عنها لأنها مفضية إلى الكفر الصريح. واستنكروا أيضا إبراز أجسادهن في الحمامات، واعتبروا أن إطلاع النساء على أجساد بعضهن من المحرمات لكون أكثر محاسن المرأة **وخفايا جسمها يحكم لها بحكم العورة، فيجب ستره عن النساء كما يجب عن الرجال** [7].

2) الجسد الفتنة/ الجسد المُهَدِّد

لعل اعتناء المرأة بجسدها كان من بين العوامل الأساسية التي جعلت المجتمع الذكوري يفكر في حجب هذا الجسد وحمايته، وقد تأتى هذا الأمر للشرائح الميسورة أكثر من غيرها؛ ينهض قرينة على ذلك طبيعة معمار منازل الأثرياء الذي تميز بنوافذه المفتوحة على الداخل، ووجود ممر يفصل باب المنزل عن وسطه، وهذا ما أثبتته الدراسة الأركيلوجية التي قام بها (Boris MASLOW) و(Henri TERRASSE) لأحد المنازل الواقع بدرب الشراطين بالقرب من جامع القرويين في مدينة فاس، يعود إلى منتصف القرن الثامن هـ/ منتصف القرن XIV م [8]. ويبدو أن وجود الممر المذكور وضع في التصميم الهندسي تحسبا لدخول ضيوف رجال، ورغبة في عدم انكشاف نساء المنزل، كما أن جعل النوافذ مفتوحة إلى الداخل، كان للغرض نفسه. ذلك أن المسلم وأسرته وممتلكاته كانت تعتبر من المقدسات التي لا يحل انتهاكها،

من البدع التي ذكرها أحمد الونشريسي : "تبرج النساء بأنواع الزينة البادية، وأسباب التجمل الظاهرة على حال اختيال المشي، واستعمال منتشر الطيب، واستظهار ما يستدعي الفتنة، فهؤلاء ينبغي منعهن من التبرج على هذه الحالة" . **المعيار**، ج2، ص، 499. الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 107.

[1] Robert. BRUNSCHVIG, *La Berbérie Orientale sous les hafsides des origines à la fin du XV^e siècle*, t. 2, Librairie d'Amérique et d'Orient, Adrioen, Maisonneuve, Paris, 1940-1947, p. 173.

[2] - ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 105. لم يبدأ هذا الأمر خلال هذه المرحلة، نعلم، على الأقل، أن أبا عبد الله محمد بن عبد الله بن إدريس الحمودي الحسني، المعروف بالشريف الإدريسي أشار إلى أن نساء سجلماسة خلال القرن السادس هـ/ 12 م كن يسعين إلى تسمين أجسادهن. **كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق**، المجلد الأول، عالم الكتب، بيروت، 1409 هـ/ 1989 م، ص، 226. ولعل تسمين النساء لا يرتبط بالمغرب، فله جذوره في المنظور العربي - الإسلامي؛ « فقد خطب الرسول ضباعة بنت عامر لاشتهارها بسمنها، فلما وصله تقدمها في السن سكت عنها. كما أن عائشة نفسها كانت نحيفة ضامرة فعمدت أمها إلى تسمينها إعدادا لها للزواج ». نور الدين الزاهي، **الجسد والصورة والمقدس في الإسلام**، هـ 22، ص، 29.

[3] -الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 487-488.

[4] الطيب الصديقي، **ديوان سيدي عبد الرحمن المجذوب**، دار الشتوكي للنشر، الرباط، 1979 م، ص، 36.

[5] الهبطي، **الألفية السنية**، ص، 35-37.

[6] **نفسه**، ص، 31.

[7] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 505.

[8] Boris MASLOW et Henri TERRASSE, "Une Maison mérinide de Fès", *Revue Africaine*, LXXIX, n°368-369, 3^e, 4^e trimestres, 1936, pp. 507-508.

فالمفهوم الإسلامي للأسرة هو الذي حدد أكثر من أي عامل آخر شكل محل السكنى لتحقيق الخلوة المقدسة للأسرة المسلمة [1].

في مقابل هذا التوجه، من المرجح جدا أن الجسد الأنثوي في العائلات الغنية كان أكثر تفتحا داخل المنزل؛ فمن المعروف أن هذه العائلات عاشت تحت سقف بيت واسع واحد حيث الأب وزوجته أو زوجاته ومحظياته وأبناؤه وزوجاتهم وأولادهم وأحيانا إخوانه وزوجاتهم وأولادهم مما خلق جوا من الاختلاط بين الجنسين لم يكن ليتحقق في الأسر الفقيرة ذات المسكن الضيق، هذه الأسر، الممتدة منها خاصة، التي عانى فيها الجسد من جراء الاختلاط بين الجنسين.

اعتناء المرأة بجسدها، جعل النظرة إليها محاطة بالشك الذي يلمس عبر عدة مستويات : الإثارة، العورة، الإغواء، الفتنة، وعدم الثقة، ثم مستوى العار. وتتقاطع هذه المستويات لتصب في صورة واحدة ملؤها الشك تجاه الجسد الأنثوي. ولا غرو إن نبعت هذه الصورة، في جزء منها، من مخالطة المرأة لعالم الرجال خارج بيتها من حرفيين وتجار. لذا، تعالت أصوات الفقهاء لمنعها من الخروج لاسيما إذا كانت بادية الوجه والأطراف، وحجبها في البيت لأنها في نظر بعضهم ليس لها إلا ثلاث خرجات؛ **خرجة لبيت زوجها حين تهدى إليه، وخرجة لموت أبويها، وخرجة لقبرها** [2]. ولما كان الواقع عكس ذلك، تحول الخطاب إلى الرجل محذرين إياه من التعامل معها لأن صوتها عورة [3]، ومخالطتها عن طريق البيع والشراء مؤدية للفتنة [4]. والخوف من الفتنة جعل البعض ينبه على اختلاط وتزاحم النساء بالرجال في الأعراس والمناسبات [5].

تجلت صورة الشك عمليا في كثرة النوازل التي أبرزت النزاعات المتكررة بين الأزواج في شأن خروج المرأة من بيتها إلى مكان ما [6]. ويبدو أن هذه النوازل تنتمي إلى المجال « الحضري »، عكس بعض المجالات « الريفية » التي كان الرجل يحتاج فيها إلى تشغيل زوجته أو زوجاته خارج البيت للعمل في الحقل [7] أو للاحتطاب أو حمل الماء... إلخ [8]. وزعم "ألفرد بيل" (Alfred BEL) [9] أن نساء البوادي كن كن يخرجن متحجبات حين قضائهن للأعمال المنوطة بهن، وهذا رأي فيه كثير من العمومية، فندته مجموعة من المصادر، ليس بالنسبة لبعض المجالات « الريفية » فحسب، ولكن حتى بالنسبة لبعض المجالات « الحضرية » أيضا [10].

---

[1] تيتوس'بوركهات، « فاس »، ضمن **المدينة الإسلامية**، حصيلة الندوة التي نظمت خلال شهر تموز 1976 م، في جامعة كامبردج، أشرف على النشر، ر.ب سرجنت، ترجمة، أحمد محمد تعلب، اليونسكو السيكومور/ فجر، ص، 173-175، 178.

[2] ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 120.

[3] محمد بن ناصر الدرعي، **الأجوبة الناصرية في بعض مسائل البادية**، جمعها عنه سيدي محمد بن أبي القاسم الصنهاجي، طبعة حجرية، فاس، دون تاريخ، ص، 65.

[4] أبو يعقوب يوسف بن يحيى بن عيسى التادلي المعروف بابن الزيات، **التشوف إلى رجال التصوف، وأخبار أبي العباس السبتي**، تحقيق، أحمد التوفيق، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، الطبعة الأولى، 1984 م، ص، 172-173. ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 120، ج3، ص، 133. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني، **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 691 ك ضمن مجموع، ص، 98.
ليس غريبا أن يكون موقف فقهاء العصر معاديا لتعامل المرأة مع الصناع والتجار إذا ما كشفت مرجعيته؛ فالإمام مالك، رأى أن على الإمام **أن يتقدم إلى الصناع في قعود النساء إليهم، وأن لا يترك المرأة الشابة تجلس إلى الصناع** . محمد بن عمر بن محمد بن الدراج السبتي، **كتاب الإمتاع والانتفاع بمسألة سماع السماع، أو اتجاهات أدبية وحضارية في عصر بني مرين**، دراسة وإعداد، محمد بن شقرون، مطبعة الأندلس، القنيطرة، دون تاريخ، ص، 130.

[5] أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عباد النفزي الرندي، **الرسائل الكبرى**، طبعت بتصحيح، أحمد بن محمد المهدي بن العباس بن صابر صابر البوعزاوي، طبعة حجرية، دون مكان الطبع، 1320 هـ ص، 37. الونشريسي، **المعيار**، ج11، ص، 193-194 [سئل عنها أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (تلمسان/ فاس ت. 914 هـ)].

[6] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 78 [سئل عنها بعضهم دون تحديد]. أحمد بن الحسن السوسي، **نوازل أبي مهدي عيسى بن عبد الرحمان الرجراجي السكتاني**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 84 ق، ص، 100، 103-105، 121، 122، 124، 129.

[7] عبد الحق بن إسماعيل بن أحمد البادسي، **المقصد الشريف والمنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف**، تحقيق، سعيد أحمد أعراب، المطبعة الملكية، الرباط، 1982 م، ص، 141.

[8] Alfred. BEL, *La religion musulmane en Berberie, esquisse d'histoire et sociologie religieuses*, t.1 : *Etablissement et développement de L'islam en Berberie du VII^e au XX^e siècle*, Librairie orientaliste, Paul Guthner, Paris, 1938, p. 285.

[9] *Ibid*.,t.1, p. 285.

[10] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 537 [سئل عنها أحمد القباب]. ج11، ص، 194- [سئل عنها صاحب المعيار]. الدرعي، **الأجوبة الناصرية**، ص، 24-25.

زادت صورة الشك ترسخا بفعل لباس بعض النساء للضيق والقصير من الثياب [1]، الذي كان يجعلهن مصدر إثارة بكشف تفاصيل من أجسادهن، ويزيد من فتنتهن. وعليه، نُصح الخياط بتجنب تفصيل أو خياطة الملابس الضيقة والقصيرة لأن في ذلك **إعانة على الزنا (...) وعلى الحرام** [2].

لم تقبل الذهنية الفقهية السائدة الخائفة من فتنة الجسد الأنثوي حتى خروج النساء لزيارة القبور، أو حضورهن الصلوات في المساجد [3]. وتم الحث خاصة على **منع شواب النساء الممتليات لحما من اللواتي اللواتي تخشى منهن الفتنة من مساجد الجمع والجماعات، لأن ذلك مؤد إلى منكر يعظم خطره ويهيج شره، فيجب قطعه بما أمكن**[4]. كما أوصى أبو محمد صالح مريديه بتجنب مجالسة النساء [5] حتى المريدات المريدات منهن، وعضد تحذيره بقوله: **وما كانت فتنة هاروت وماروت إلا بسبب امرأة حتى كان من أمرها ما كان، وفي الحكمة : المرأة فخ منصوب وداء معطوب لا يقع فيه إلا من اغتر به** [6]. واعتبر الماجري، الذي دون كرامات هذا الشيخ، هذه الوصية **جليلة، تدعو إلى التمسك بالشريعة** [7].

ومع الحرص على إجبار النساء على عدم الخروج لأي سبب كان خشية فتنة أجسادهن، وإزاء عدم تحقيق ذلك، سعى المحتسب إلى منعهن من إبداء وجوههن وزينتهن [8]. وهو ما طبقه عمليا أبو الحسن الصغير (ت. 719 هـ) [9] حين كان قاضيا على فاس، فبعد أن لاحظ كثرة خروج النساء، جعل أعوانا لمنعهن من ذلك، ثم خص جزءا من مداخيل الأحباس **لتلطيخ أكسية النساء فانتهين عن** [الخروج] [10]. وفي السياق ذاته، وللحفاظ على المرأة وجسدها، لا يعدم الباحث خطابا موجها للرجل في شخص المحتسب الذي كان عليه جزر الجالسين في خلوات الأزقة تفاديا لتعرضهم للنساء [11].

ويمكن فهم السعي الحثيث لمحاربة خروج النساء بما كان يتركه من انعكاس سلبي على محيطها، إما بجلبه للعار، أو منع الإمامة على الزوج الذي تخرج زوجته متبرجة، وعدم الاعتراف بشهادته، بل أفتى فقهاء العصر بحرمانه من الزكاة إذا احتاج لها [12]. فخروج المرأة إذن، لم يكن خوفا عليها من جسدها وإثارته، بقدر ما كان خوفا على سمعة الرجل ذاته، بما أن خروجها كان ينعكس سلبا على صورته في المجتمع، ووضعيته فيه.

---

[1] هذا لا يعني أن كل النساء كن كذلك، فغالبية النساء الفاسيات كن عند خروجهن **يلبسن سراويل طويلة تستر كل سيقانهن، وخمارا (...) يغطي الرأس وكل الجسم، ويحجبن الوجه كذلك بقطعة من قماش لا تظهر منهن إلا عيونهن** . الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 252. أما المكناسيات فكن **محجبات بخمارات من الصوف (...) لدرجة أن وجوههن لا ترى** . مارمول، **إفريقيا**، ج2، ص، 141. في وقت كانت المراكشيات يلبسن عند خروجهن ثيابا من الحرير أو القماش تسترهن حتى الأقدام، وعند خروجهن إلى الحمام كن تخفين وجوههن عن الأنظار. **نفسه**، ن.ج، ص، 57. بل طال الحجاب حتى بعض نساء البادية. الونشريسي، **المعيار**، ج 12، ص، 49 [سئل عنها أبو العباس أحمد بن القاسم القباب، (فاس/ سلا، ت. 779 هـ)].

[2] ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 45-46.

[3] ابن الدراج، **الإمتاع والانتفاع**، ص، 130.

[4] العقباني، **تحفة الناظر**، ص، 48. سبقت الإشارة إلى رأي العقباني ضمن كتب الحسبة في الأندلس خلال عصر سابق عن عصره. محمد المنوني وآخرون، **التاريخ الأندلسي من خلال النصوص**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1991 م، ص، 198XII-XI. كما عبر عنه أحد فقهاء القرنين الخامس والسادس هـ/ م الذي لم يجد غضاضة من منع النساء الشابات من حضور صلاة الجمعة. إبراهيم القادري بوتشيش، **المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع، الذهنيات، الأولياء**، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، 1993 م، ص، 43. كل هذا يثبت تأثير الذهنية الفقهية في إصدار مثل هذه الآراء رغم اختلاف الزمان والمكان، وهذا ما سيتضح من خلال أمثلة لاحقة.

[5] أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن أبي محمد صالح بن ينصارن الماجري، **المنهاج الواضح في تحقيق كرامات أبي محمد صالح**، المطبعة المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1352 هـ/ 1933 م، ص، 260.

[6] **نفسه**، ص، 271.

[7] الماجري، **المنهاج الواضح**، ص، 260. ورأي الماجري سبق أن عبر عنه أحد المتصوفة القرنين الخامس والسادس هـ/ مما XII-XI مما يفيد تواتر نفس الصورة. أنظر : أبو مدين، **أنس الوحيد ونزهة المريد**، ص، 317. نقلا عن : إبراهيم القادري بوتشيش، **المغرب** XI **والأندلس**، ص، 43-44.

[8] أحمد سعيد المجيلدي، **كتاب التيسير في أحكام التسعير**، تقديم وتحقيق، موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، دون دون تاريخ، ص، 70-72.

[9] قال الونشريسي عن أبي الحسن الصغير : **لما تواتر من عدالة الرجل وأمانته وأنه بالمنزلة العليا من الثقة في مكانه وزمانه، وإليه وإليه انتهت رياسة الفقه بالمغرب الأقصى في زمانه. المعيار**، ج1، ص، 210.

[10] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 499.

[11] المجيلدي، **كتاب التيسير**، ص، 70-72.

[12] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 537 [سئل عنها أحمد القباب]. ج11، ص، 193-194 [سئل عنها صاحب المعيار]. الدرعي، **الأجوبة الناصرية**، ص، 24-25.

إن صورة الشك التي لفت الجسد الأنثوي حين خروجه من البيت، وتعامله مع أصناف الحرفيين والتجار، استفحلت أكثر بفعل استقباله للحرفيين والباعة المتجولين داخل المنزل، لما في الأمر من خلوة بالرجل الأجنبي [1]. لاسيما أن النساء في مثل هذه الحالات اعتبرن **غير مأمونات والنفوس كمائن** [2]. لذا، لذا، شدد فقهاء العصر على منع هذا النوع من الخلوة، متعللين بفساد زمانهم.

لم تطل صورة الشك الجسد الأنثوي في تعامله مع أصناف الحرفيين والتجار خارج المنزل وداخله، بل ظهرت عبر مستويات أخرى عديدة ومتنوعة؛ كمنع النساء من السكنى على البحر، لأنه مكان لكشف عورات الصيادين وأصحاب المراكب والمغتسلين، ومكان للكلام الفاحش[3]. ونهيت **ذوات الفروج من ركوب السروج**[4]. كما تمت الدعوة إلى عدم السلام على الشابة [5]، وتجنب الغيبة عن النساء لمدد طويلة خشية الضيعة والفساد [6]. ونصح المحتسب بمنع النساء من الغناء في ظل إنصات الرجال [7]... إلخ.

انبثقت كل هذه الآراء من دور الفقيه في المجتمع المتمثل في التحذير والمنع انطلاقا من الشرع الذي يؤطر ذهنيته، ودوره في المحافظة على صيرورة المجتمع المسلم. فإذا ضرب هذا المجتمع في صميمه، ضرب الفقيه - المفتي في وظائفه الشرعية وبالتالي في امتيازاته. فتشكيل نظرته المتشككة إزاء المرأة وجسدها كانت تزكى دوما وتدعم بنصوص شرعية بالاستناد إلى القرآن وأحاديث الرسول [8]. ولا يهم ما إن كانت الأحاديث التي اعتمدوها صحيحة أو موضوعة أو منحولة، بقدر ما يهم تداولها بين أفراد المجتمع أو طرف منه على الأقل.

الآراء نفسها أطرها النظر إلى الجسد الأنثوي الفاتن كفتنة، مما دفع الفقهاء إلى ممارسة سلوك احترازي تجاهه. ومن الجلي ارتباط كلمة المرأة في الذهنية الفقهية بكلمة « فتنة » وهي كلمة تعني في العربية الابتلاء، المحنة، الاختبار، الإضلال، الفضيحة، وجاذبية المرأة الشديدة المؤدية إلى الفجور، وبالتالي ضياع المال والعقل [9]. كما تعني **الشيطان الذي يفتن الناس عن الدين** [10]، و« الفوضى »، والاضطراب، والشغب، وانهيار المجتمع ونظامه [11]. ذلك أن « الفتنة » ارتبطت في ذهنية المجتمع

---

[1] ابن الحاج، **المدخل**، ج3، ص، 86-88.

[2] أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى زروق البرنسي الفاسي، **عدة المريد الصادق من أسباب المقت في بيان طريق القصد وذكر حوادث الوقت**، بحث لنيل الإجازة في التاريخ، من أصل مخطوط في الخزانة الحسنية، رقم : 5999، إعداد، مجموعة من الطلبة، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1989-1990 م، ص، 154.

[3] ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 120.

[4] **نفسه**، ج1، ص، 122.

[5] أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى زروق البرنسي الفاسي، **كتاب الجامع لجمل من الفوائد والمنافع**، بحث لنيل الإجازة في التاريخ، إعداد، لحسن التنوخي، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1988-1989 م، ص، 23.

[6] **نفسه**، ن.ص.

[7] المجيلدي، **كتاب التيسير**، ص، 70-72.

[8] يقول الله تعالى في **سورة الأحزاب**، الآية 33 : **وقرن في بيوتكن ولا تتبرجن تبرج الجاهلية** . ويقول أيضا في سورة النور، الآية 3 **ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها** . ومن أقوال الرسول **ما تركت بعدي فتنة أضل على الرجال من النساء . لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسافة يوم وليلة إلا مع ذي محرم إياكم والدخول على النساء لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان باعدوا بين أنفاس الرجال والنساء** . أنظر هذه الآيات والأحاديث في نازلة خلال القرنين الثامن والتاسع هـ/ XIV-XV م. الونشريسي، **المعيار**، ج11، ص، 194 [سئل عنها عبد الله محمد بن مرزوق، فاس/ تلمسان، ت. 842 هـ]. وللمقارنة راجع ج5، ص، 198-199 [سئل عنها أبو القاسم محمد بن محمد بن سراج (غرناطة، ت. 848 هـ)].
يوجد نظير لهذه الصورة المرتكزة على مثل هذه النصوص الشرعية في التوراة، حيث جاء فيها أن : **المرأة عاصية قابلة للإغراء بالخطية ومغرية في الوقت ذاته على الخطيئة** . بوعلي ياسين، **الثالوث المحرم، دراسة في الدين والجنس والصراع الطبقي**، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الرابعة، 1980 م، ص، 43.

[9] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، **لسان العرب المحيط**، الجزء الثالث عشر، دار صادر، - بيروت، دون تاريخ، ص، 317-319.

[10] يقول الله تعالى في الآية 190 من سورة **البقرة** **والفتنة أشد من القتل** . وقال الرسول : **ما تركت فتنة أضر على الرجال من النساء، أخاف أن يعجبوا بهن فيشتغلوا عن الآخرة والعمل لها** . محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفري، **صحيح البخاري**، تحقيق مصطفى ديب البغا، الجزء الخامس، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1987، رقم : 4808، ص، 1959. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، الجزء الرابع، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دون تاريخ، رقم : 2740،2741، ص، 2097، 2098.

[11] ابن منظور، **لسان العرب**، ج13، ص، 318-320.

بالجنس الذي هو عامل فتنة واضطراب [1] لكون المرأة **أسيرة شهوة جنسية عارمة تفقدها كل سيطرة على تصرفاتها وأحكامها ومواقفها. قوة هذه الشهوة وطغيانها يحولان المرأة إلى كائن مخيف ومسيطر** [2]. مجمل القول، إن المرأة كائن متفوق ومتسلط في الميدان الجنسي وجب ضبطه ومراقبته[3].

ولدت صورة الجسد ـ الفتنة تهمة الشك وسوء الظن بالمرأة إلى حد التوصية بعدم الثقة بها، وعكست الأمثال الشعبية، التي تشكل صورة واضحة لذهنية المجتمع، هذا المنحى، منها : **لِسْ فالنْسَا خِيرْ وَلاَ فَمِّي [4]، لاَ تَتْقْ... وَلَوْ امّكْ/ اخْتكْ** [5]. ولعل ذيوع وتداول مثل هذه الأمثال، كان يعفي الرجل المغربي من بذل مجهود للعثور على صيغ شخصية يعبر من خلالها عن صورته تجاه المرأة، ومن تحمل مسؤولية هذه الصورة، فكان يحتمي بهذه السلطة الشعبية فيقول : « كما يقول المثل الفلاني ». فالمجتمع وظف سلطة المثل للمحافظة على وضعية مجتمعية معينة إما لمنع ظاهرة ما، أو تخوفا من الوقوع فيها. وهو يعترف ضمنيا بوجودها إما بشكل مستفحل أو في بداية الظهور، وبالتالي محاولة إجهاضها. إن عدم الثقة هذه ظهرت في حديث أحمد زروق الذي كان يرى أن النساء **غير مأمونات والنفوس كمائن** [6]. وأسهم الزجالون بدورهم في ترسيخ هذه الصورة، من ذلك قول ابن شجاع التازي [7] (عاش خلال القرن الثامن الهجري/ XIV م) :

مَا مَنْهُمْ [8] مْلِيحْ إلاّ وْخَـــانِ * قْلِيلْ مَنْ عْلِيهْ تْحَبّسْ وَيْحَبّسْ عْلِيكْ**
وانْ وَاصْلُوا مَنْ حِينْهُمْ يْقَطْعُوا * وانْ عَاهدُوا خَانُوا عْلَى كُلّ حَـــالْ .**

والصورة نفسها نقلها المجذوب في مرحلة لاحقة :

لاَ في العْدُو قَلْبْ مرْحُومْ * وْلاَ في النسا عهدْ وَافي**[9].

وتجاوز هذه الصورة بكثير في قوله :

المْرَاة كلْهَا قَحْبَـــــة * غِيرْ اللّي مَا قْدْرتْ عْلَى شِي**[10].

ومن نتائج الشك وعدم الثقة في الجسد الأنثوي، اعتبار البنات مصدر هم للآباء في الحياة وبعد الممات، لاسيما إذا كثر عددهن [11]. لذا كان التفكير في تزويجهن منذ صغرهن [12]. ولعل هذا ما حفز بعض أفراد المجتمع على جمع الصدقات لتجهيز النساء الجميلات مخافة انحرافهن، وانحدارهن في سبل الضياع [13]، لكون المرأة في نظر الكثيرين عصرئذ **عار** وجب تزويجها قبل البلوغ حفظا للشرف وماء الوجه [1].

---

[1] عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع، دراسة نظرية وتطبيقية**، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في علم الاجتماع، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1979-1980 م، ص، 22.

[2] عبد الصمد الديالمي، **المرأة والجنس في المغرب**، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 1985 م، ص، 31.

[3] **نفسه**، ص، 31، 40.

[4] أبو يحيى عبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي، **أمثال العوام في الأندلس**، الجزء الثاني، تحقيق ودراسة، محمد بن شريفة، مطبعة محمد الخامس، فاس، 1391 هـ/ 1971 م، ص، 280.

[5] **نفسه**، ج2 ، ص، 465.

[6] أحمد زروق، **عدة المريد**، ص، 154.

[7] أبو زيد عبد الرحمان بن أبي بكر بن خلدون الحضرمي، **مقدمة ابن خلدون**، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس، خليل شحادة، مراجعة، سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، 1981 م، ص، 834.

[8] يعود الضمير على النساء.

[9] مجهول، **ديوان سيدي عبد الرحمن المجذوب المسمى بالقول المأثور من كلام الشيخ عبد الرحمن المجذوب**، دون دار الطباعة، دون تاريخ، ولا مكان الطبع، ص، 11. الطيب الصديقي، **ديوان سيدي عبد الرحمن المجذوب**، ص، 29. عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 22.

[10] الطيب الصديقي، **ديوان**، ص، 30. عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 63.

[11] **هَمْ البْنَاتْ لَلْمْمَاتْ** . أبو يحيى عبيد الله يحيى بن أحمد الزجالي القرطبي، **أمثال العوام في الأندلس**، تحقيق ودراسة، محمد بن شريفة، الجزء الأول، مطبعة محمد الخامس، فاس، 1395 هـ/ 1975 م، ص، 243. **مَنْ كْثْرُ بْنَاتُ، كَانُوا الكْلاَبْ خْتَانُ** . **نفسه**، ج2، **اللّي كَثْرُوا بْنَاتُه، تَايْعَمَلْ الكْلاَبْ نْسَابُو وَيَّ عْلَى مَنْ مَاتْ وْخلّى سَبَعْ بْنَاتْ** . الزجالي، **أمثال العوام**، «344. هـ 1446، في أمثال فاس : ج2، ص، 452. **مَنْ عْنْدُ وْلِيَّ عْنْدُ بْلِيَّ** . **نفسه**، ج2، ص، 291. هـ 1254، عند ابن سودة : **كُلْ بْلِيَّة سْبَبْهَا وْلِيَّة** .

[12] **إذَا قَالَتْ البَنْتْ نَدَّ فَكّرْ لِهَا في مْخَدّة، وإن رَفْعَتْ القْدَحْ لْفَمْهَا تَحْتَاجْ مَا تَحْتَاجْ امْهَا** الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 9.
ومضمون المثل الشعبي هذا عبر عنه المجذوب في مرحلة لاحقة :
لاَ تْلْقَى القِيلْ وَالقَالْ *** بَنْتْ قْبَلْ البْلُوغْ اعْطِيهَا**
عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 32.

[13] علي بن محمد بن أحمد بن أبي زرع الفاسي [؟]، **الذخيرة السنية في تاريخ الدولة المرينية**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط 1972 م، ص، 40.

ارتبطت صورة الشك وعدم الثقة والعار مباشرة بالجسد وتحديدا بالبكارة؛ فالبكارة في المجتمع المغربي عصرئذ كانت محط تقديس و« تأشيرة » لولوج مؤسسة الزواج، ومن خلالها كان يفرض على المرأة ضبط غرائزها الجنسية [2]. فالمجتمع الرجولي، **يحمل المرأة وحدها مسؤولية الأعمال التي يشارك فيها كالافتضاض والحمل قبل الزواج والبغاء** [3]. وبما أن المرأة هي المسؤولة عن الشرف وعن تدنيسه، كانت أخلاقها ومن تم جسدها تحت مجهر المجتمع. ويبقى الأهم في هذا الموضوع هو ارتباط البكارة بـ« العار »، وهو ما أكد عليه الوزان حين حديثه عن عادات الفاسيين في أعراسهم، حيث كانت امرأة **تقف بباب الغرفة حتى تفتض العروس، ويسلم لها الزوج ثوبا ملطخا بالدم، فتذهب المرأة والثوب في يدها إلى المدعوين تعلن لهم بأعلى صوتها أن العروس بكرا. (...) وإذا اتفق أن العروس لم تكن بكرا، ردها الزوج إلى أبيها وأمها، وفي ذلك عار كبير عليهما، لاسيما وأن جميع المدعوين ينصرفون دون أكل** [4].

وكثيرة هي النوازل المتعلقة بالعرائس اللواتي كن يتزوجن على أنهن أبكارا، فيوجدن في حالة غير تلك، وما يتبع ذلك من مشاكل اجتماعية مختلفة [5].

لهذا، كانت الثيب غير مرغوبة في الزواج، لاعتبارات منها استحضارها لتجاربها السابقة في النكاح، بمعنى أن جسدها سبق أن خالط جسد رجل أو رجال آخرين، مما يرغب عنها، **فيقل جماعه[ـا] الناشئ عنه الولد** [6]. لذا، قضى العرف في مناطق من المغرب الأقصى **أن المطلقة لا مهر لها إلا ما قدموا لها عند البناء بها، وأما المؤخر فلا** [7]. أما البكر فتكون أقرب إلى متعة المعاشرة وفرحتها، وملاعبة الرجل، ويتجاوز استيهام البكر المعاشرة الدنيوية ليطول المعاشرة الأخروية التي تتمثل الحور في صورة أبكار [8]، مما يدل على البعد الرمزي الذي يحتله الجسد في بنية التفكير الإسلامي الحميم منه والاجتماعي [9].

كما كان ضمير المجتمع، الذي عبرت عنه الأمثال الشعبية، يرفض الزواج بالعاهرات، ويقبح من أقدم عليه [10] نظرا لقيمة البكارة، وارتباطها بالعار كما سلف الذكر.

ويبدو أن صورة « العار » التي ارتبطت بالجسد الأنثوي، كانت من بين دوافع عمليات السبي الذي تعرضت لها المرأة طيلة الحقبة المدروسة؛ فهي كانت محط سبي السلطة ومعارضيها [1]، وبين القبائل فيما فيما بينها سعيا لإذلال الخصوم وإلحاق العار بهم، وكذا كان الأمر بين الغازي الإيبيري والمغاربة [2].

Halima FERHAT et Hamid TRIKI, « Abbou Abbas Sebti saint patron de Marrakech », in *Le Mémorial du Maroc (Le seau de l'islamisation)*, collection dirigée par Larbi Essakali, vol. 2, Nord organisation, copyright, 1982, p. 280

[1] عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 32.

[2] فاطمة المرنيسي، **السلوك الجنسي في مجتمع إسلامي، رأسمالي تبعي**، ترجمة أزرويل فاطمة الزهراء، دار الحداثة، بيروت، الطبعة الأولى، 1982 م، ص، 74.

[3] **نفسه**، ص، 79.

[4] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج 1، ص، 256.

[5] - أبو سالم إبراهيم بن علي بن هلال الفيلالي السجلماسي، **أجوبة ابن هلال**، رتبها علي بن أحمد الجزولي الجياني، طبعة حجرية، دون مكان الطبع، دون تاريخ، ص، 53. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 70.
وقعت حالات مماثلة خلال الحقبة التاريخية نفسها في الأندلس. الونشريسي، **المعيار**، ج3، 191-192، 196، 198 [سئل عنها أبو سعيد بن لب (غرناطة، ت. سنة 782 هـ)]. 167 [سئل عنها أبو عبد الله المواق ؟ (غرناطة، ت. 897 هـ)]. كانت ذهنية المرحلة ترفض الزواج بالثيب لأنها تعودت على الممارسة الجنسية.

[6] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 6. [أبو عبد الله محمد بن مرزوق].

[7] ابن هلال، **أجوبة**، ص، 65.
وللفقهاء المالكية آراء عدة في التفريق بين زواج البكر وزواج الثيب. راجع نجم الدين الهنتاتي، « معايير تصنيف النساء في الغرب الإسلامي في العصر الوسيط من خلال المصادر المالكية »، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة الإمارات العربية المتحدة**، المجلد 17، عدد 2، أكتوبر 2001 م. ص، 52.

[8] **إنا أنشأناهن إنشاء، فجعلناهن أبكارا**. سورة **الواقعة**، آية 37-38.

[9] نور الدين الزاهي، **الجسد والصورة والمقدس في الإسلام**، ص، 60-61.

[10] - جاء في أحد الأمثال العامية : **مَنْ زَوَّجْ قَحْبَة قَرَّانْ بشْهَادَة** . الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 289.

3) الجسد المرغوب، المعشوق، المرأة الجسد.

حينما تفتن المرأة الرجل بجسدها، تصبح مرغوبا فيها وربما معشوقة روحا وجسدا. وفي ظل غياب كتب الأدب التي لها قدرة التعبير عن خلجات النفس، وإيصالها إلى الآخرين إلى حد انخراطهم وجدانيا في التجربة العاطفية، نعثر في كتب التراجم، وفي شعر الغزل على ما يعوض إلى حد ما ذلك الغياب، فأشعار الغزل تضمنت وصفا لـ **أغصان القدود، وورد الخدود، ونرجس العيون، وأقاح الثغور ولؤلؤها المكنون، ولعس الشفاه، وطرر الجباه، وغرر الوجوه، وقسي الحواجب، وسهام الألحاظ، وعقارب الأصداغ، ورحيق الريق، وسائر الوصف الأنيق** [3].

واللافت للانتباه أن صورة الرغبة في جسد المرأة توجد أيضا في مصادر سبق أن تبنى أصحابها صور الشك؛ فابن الدراج الذي نظر إلى المرأة على أنها **فتنة** [4]، أباح بفتوى شرعية شعر النسيب (ما خصت به المرأة من الشعر العربي وتحديدا المعشوقة)، والتشبيب (الغزل) لاسيما إذا كان هذا الشعر غير موجه إلى امرأة بعينها [5]. واستحدث أهل الأمصار المغربية فنا من الشعر أسموه **عروض البلد** شبيها بالموشح، وكان أول من نظم فيه رجل من الأندلس نزل بفاس يعرف بابن عمير، تغزل فيه بالمرأة [6].

وبديهي أن التعبير عن الرغبة في جسد المرأة جهارا لاقت معارضة الفقهاء الذين أبدوا تضايقهم بالنسيب، ووضعوا له حدودا وقيودا [7]. إلا أن رأي الفقهاء المتشدد لم يكن ليمنع الشعراء من أن يتغزلوا ويذيعوا ما نظموه في النسيب. ولكثرة الشعر في هذا الباب خلال الحقبة المبحوث فيها، صنفه أحد الباحثين على النحو التالي : النسيب في مطالع قصائد المديح **والمرأة فيه ظل ليس غير، تظهر عبر مجموعة من الصور اختزنتها ذاكرة الشاعر وغالبا ما تكون باهتة اللون، خافتة الصدى، تتكرر فيه معاني القدماء وصورهم** [8]. وعبروا في صنف ثان عن أشواقهم، التي يذكيها الفراق [9].

إن الجسد الأنثوي باعتباره مظهرا من مظاهر الجمال، وأعز الأشياء وأبعدها عن المنال، مكنت الشعراء من فيض من المعاني والصور والألوان وظفوها لعدة أغراض. وأدى تطور هذا الصنف إلى

---

[1] علي بن محمد بن أحمد بن أبي زرع الفاسي، **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973 م، ص، 282، 392، 404، 407. ابن أبي زرع [؟]، **الذخيرة السنية**، ص، 116. محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق التلمساني (الجد)، **المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا الحسن**، دراسة وتحقيق، ماريا خيسوس بيغرا، تقديم، محمود بوعياد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1401 هـ/ 1981 م، ص، 111. إبراهيم حركات، **المغرب عبر التاريخ**، الجزء الثاني، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 1405 هـ/ 1984 م، ص، 203.
وكانت هذه الظاهرة منتشرة بشكل ملفت للنظر خلال العصر الموحدي. أبو بكر بن علي الصنهاجي، المكنى بالبيذق، **أخبار المهدي بن تومرت وبداية الموحدين**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971 م، ص، 91.
Djinn. JACQUES-MEUNIE, *Le Maroc saharien des origines à 1670*, t. 2, Librairie Klincksieck, Paris, 1982, p. 262.

[2] تم هذا الأمر أثناء هجوم النصارى على سلا. أحمد بن محمد بن عذاري المراكشي،**البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، قسم الموحدين**، تحقيق، محمد إبراهيم الكتاني، محمد بن تاويت، محمد زنيبر، عبد القادر زمامة، دار الثقافة، الدار البيضاء، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1406 هـ/ 1985 م، ص، 119. أبو زيد عبد الرحمن بن أبي بكر بن خلدون الحضرمي، **تاريخ بن خلدون المسمى، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، الجزء السابع، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس، خليل شحادة، مراجعة، سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، 1401 هـ/ 1981 م، ص، 236. وخلال دخول الروم للعرائش، أنظر : ابن أبي زرع، **روض القرطاس**، ص، 403. ابن أبي زرع [؟]، **الذخيرة السنية**، ص، 116.
وعن بعض الهجومات الأخرى التي تعرضت فيها المرأة للسبي والأسر من طرف الغزاة، أنظر : البادسي، **المقصد**، ص، 111-112. حسن الفيكيكي، **مقاومة الوجود الإيبيري بالثغور الشمالية المحتلة 1415-1574 م**، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1410 هـ/ 1990 م، (مرقونة)، ص، 107، 407، 424، 559. جرمان عياش، « بليونش ومصير سبتة »، ضمن دراسات **في تاريخ المغرب**، الشركة المغربية للناشرين المتحدين، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1993 م، ص، 289.

[3] ابن الدراج، **الإمتاع والانتفاع**، ص، 108.

[4] **نفسه**، ص، 106.

[5] ابن الدراج، **الإمتاع والانتفاع**، ص، 108.

[6] ابن خلدون، **مقدمة**، ص، 832-833.

[7] ابن الدراج، **الإمتاع والانتفاع**، ص، 108. الونشريسي، **المعيار**، ج11، ص، 48 [سئل عنها أبو عبد الله محمد بن عمير بن رشيد الفهري السبتي].

[8] عبد السلام شقور، **الشعر المغربي في العصر المريني، قضاياه وظواهره**، بحث لنيل دكتوراه الدولة في الآداب، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1410-1411 هـ/ 1989-1990 م، ص، 389. أنظر أيضا : أبو الوليد إسماعيل بن يوسف بن محمد بن الأحمر الغرناطي الأندلسي، **أعلام المغرب والأندلس في القرن الثامن، وهو كتاب نثير الجمان في شعر من نظمني وإياه الزمان**، حققه وقدم له، محمد رضوان الداية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1407 هـ/ 1987 م، ص، 444.

[9] عبد السلام شقور، **الشعر المغربي**، ص، 390.

درجة لم تبق فيه المرأة ظلا ورمزا لتحقيق مطالب فنية في مطلع القصائد المدحية والنبوية والربانية، وإنما وردت جسدا يشتهى أيضا [1].

وأسهم الزجالون إلى جانب الشعراء في نسج الصورة نفسها وتزكيتها، لاسيما أن الزجل كان في متناول العديد من مكونات المجتمع منذ زمن ابن خلدون على الأقل، الذي سجل البدايات الأولى لولع الفاسيين به، ونظمهم على طريقته [2]. وممن نظم فيه، ابن شجاع التازي السالف الذكر، ومن أشعاره بهذا الصدد قوله [3] :

مْلِيحْ كَانْ هويتُو وْشَتْ قَلْبِي مْعُو * وْصَيّرْتْ مَنْ خَدّي لَقْدَامُو نْعَــالْ**
ومَهّدْت لُو مَنْ وَسْطْ قَلْبِي مْكَــانْ * وقلْتْ لَقَلْبِي اكْرَمْ لْمَنْ حَلْ فِيكْ**

ولاحظ الوزان في زمن لاحق، كثرة الشعراء في فاس الذين كانوا **ينظمون الشعر باللغة العامية في مختلف الموضوعات ولا سيما في الحب، ويصف بعضهم حبه للنساء** [4]. وحتى المجذوب الذي طالما لُسِعَت المرأة بنظرته إليها، اختلف الأمر عنده تماما فيما يتعلق بالمرأة الجسد، المرأة اللذة، فهي من خلال هذه الصورة، أصبحت عنده الصديق والحبيب، ويمكن التضحية بكل شيء من أجلها. قال في هذا الإطار [5] :

يَا لْبْنَاتْ يَا الدَّايْــزَاتْ * لَلّهْ تَقْلُوا رَجْلِيكُــــــــمْ**
إِذَا كنتْ بْحُــــــــورْ * أَنَا سْفِينَة لِيكُــــــــمْ**

يَا الوَاقْفَة بِينْ السْطُــوحْ * يَا المْغَطْيَة بالسْتَــــارِي**

طَلّي عْلَى قْلِيّبْ مَجْرُوحْ * مَدْقُوقْ بَرْيُوسن لِيبَــارِي**

ثْمَنّْتْ نْحُوزَكْ أنْت النُّورْ * نْحُوزَكْ رَابَحْ أو خَاسِرْ .**

وفي وصف آخر للمرأة الجسد قال [6] :

إِلَى بْغَاتكْ الكَحْلاَ لاَ تبغيهَا
وْلاَ تصَيّرْ مَالْ بّاكْ عْلِيهَا

كِي غْرَابْ إِلَى قَرْدَتْ عْلَى الخِيمَة

كَتْخْلِيهَا

وإِلَى بْغَاتَكْ البِيضَا لاَ تبغيهَا

---

[1] **نفسه**، ص، 394.
عن هذا النوع من الأشعار، أنظر : ابن الأحمر، **نثير الجمان**، ص، 147. أبو الوليد إسماعيل بن يوسف بن محمد بن الأحمر الغرناطي الأندلسي، **نثير فرائد الجمان في نظم فحول الزمان، ودراسة في حياته وأدبه**، دراسة وتحقيق، محمد رضوان الداية، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1967 م، ص، 232، 235، 340، 361-362.
أبو عبد الله محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب السلماني، **الإحاطة في أخبار غرناطة**، حقق نصه ووضع مقدمته وحواشيه، محمد عبد الله عنان، الناشر، مكتبة الخانجي، القاهرة، المجلد الأول، الطبعة الثانية، 1393 هـ/ 1973 م، ص، 282، 283. أبو العباس أحمد بن أحمد بن أبي العافية المكناسي الشهير بابن القاضي، **جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس**، الجزء الثاني، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973-1974 م، الجزء الأول، ص، 127. ص، 399. شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب**، تحقيق، إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1388 هـ/ 1968 م، الجزء الخامس، ص، 191. وغيرها من الأشعار كثير. أنظر : عبد السلام شقور، **الشعر المغربي**، هوامش الصفحات، 274-275، 277، 395-396. وحصر عدد الشعراء الذين وصلنا شعرهم في النسيب في 26 شاعرا.
[2] ابن خلدون، **مقدمة**، ص، 834. عباس بن عبد الله الجراري، **الزجل، القصيدة**، الناشر، مكتبة الطالب، مطبعة الأمنية، الرباط، دون تاريخ، ص، 544-545.
[3] ابن خلدون، **مقدمة**، ص، 834.
[4] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 260.
[5] الطيب الصديقي، **ديوان**، ص، 39.
[6] **نفسه**، ص، 37-38.
Alfred-Louis de. PRÉMARE, *La tradition orale du Mejdûb*, *op.cit.*, pp. 193-194.

وْلاَ تصَيِّرْ مَالْ بَّاكْ عْلِيهَا

بْحَالْ الْبْيَاضْ إِلَى طَاحْ فِي الْعِينْ

كَيْغْمِيهَا

وإِلَى بْغَاتَكْ الحَمْرَا عَاذْ بْغِيهَا

وْصَيِّرْ مَالْ بَّاكْ عْلِيهَا

كِي الْعْسَلْ إِلَى طَاحَتْ فِي الذَّاتْ

كَتْصَفِيهَا .

وكما لاقت صورة الرغبة في جسد المرأة عبر الأشعار معارضة الفقهاء، فإن هذه الصورة في الزجل لم تكن أحسن حظا من سابقتها، بل زادت عليها معارضة بعض الزجالين أنفسهم [1]، مما اضطر أحدهم المدعو أبا عمرو إلى الرد على هذه المعارضة بقوله :

آشْ مَنْ عِيبْ عْلَى لَشْطَارْ * ولَغْنَا بَمْحَاسَنْ لَمْـــــــرَا**

وَاشْ مَنْ حَشْمَا بِالْخْبَـــارْ * فِي امْدِيحْ عْلُومْ النَّظْرَا** [2].

ومع كل ما كتبه الشعراء والزجالون من شعر وزجل، ظهرت من خلاله صورة الرغبة في المرأة المعشوقة والمرأة الجسد، فإن هذه الأخيرة ظلت في الغالب مكبوتة، لم تستطع في أقصاها تجاوز حدود اللباقة المتعارف عليها في المجتمع وقتئذ. دليل ذلك أن رثاء المرأة لم يحظ عند الشعراء والزجالين بالنصيب الذي حظيت به المرأة المعشوقة. ويكمن سبب صعوبة رثاء المرأة، حسب ما ذكره أحد الباحثين، في أن رثاء النساء قد يفضي إلى ذكرها بما لا يليق التصريح به من أوصاف [3].

4) الجسد المتخيل بين الطهارة والدنس

ارتباطا بالجسد الفتنة و عدم اعتناء بعض النسوة بأجسادهن، والمعاشرة الجنسية خارج بيت الزوجية لبعض الزوجات... إلخ، جعل البعض يفكر في الجسد النموذج، الجسد الطاهر الذي لم يسبق له أن دنس. وهنا شكلت مخيلة الولي أو بالأحرى مخيلة الخطاب المنقبي نموذجا بارزا عبر الكرامات التي تحدثت عن تعامل الأولياء مع الحور العين [4]، وهو دليل على بحث دائم عن امرأة نقية الجسد (النقاء بالمعنى الصوفي)، ونموذج للجسد المثالي. فالصورة التي أعطاها القرآن عن الحور [5] ينعدم فيها الشك تجاه المرأة وشرفها فهن (أي الحور) **لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان** [6]. وبصيغة أخرى الصورة مرتبطة بجسد المرأة الطاهرة العفيفة، والرغبة في الوصول إليه، ولن يكون ذلك إلا في الجنة.

ثانيا : جسد المرأة موضوعا للمتعة

1) جسد المتعة

---

[1] الجراري، **الزجل، القصيدة**، ص، 571.

[2] عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 83.

[3] عبد السلام شقور، **الشعر المغربي**، ص، 374-375.

[4] التادلي، **التشوف**، ص، 326. أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد العزفي السبتي، **دعامة اليقين في زعامة المتقين، مناقب الشيخ أبي يعزى**، تحقيق، أحمد التوفيق، مكتبة خدمة الكتاب، الرباط، 1989 م، ص، 44.

[5] سورة الرحمان، آية : 46-74.

[6] **سورة الرحمان**، آية : 74.

إذا كانت قريحة الشعراء والزجالين أفاضت في الحديث عن المرأة المعشوقة جسدا وروحا، فإننا لا نعدم من نظر إليها مجرد جسد يلبي رغبة أو شيئا يمتلك كما تمتلك غيرها من الأشياء. ويمثل التسري أبرز مظهر لتعامل المجتمع الذكوري مع المرأة كجسد، وقد انتشر في صفوف بعض الأسر المغربية إبان حقبة البحث [1]. وبغض النظر عن أن طرفا من الإماء اتخذ للمتعة الجنسية، فإن ذلك كان يتم أحيانا نكاية في الزوجة، بل إن بعض الأزواج كانوا يميلون إلى سرياتهم أكثر من زوجاتهم [2]، حيث مكن مالكهن من الأزواج من إشباع فائض اللذة الجنسية، بل أحيانا اللذة كلها، مما جعلهن يرتقين أحيانا إلى مستوى نقيض للزوجات الشرعيات [3]، وبالتالي خلقن، اعتبارا لهذه الوظيفة، نوعا من الغيرة لديهن [4]، وأثر على وضعيتهن الجنسية، وأبرز مثال على ذلك منطقة درعة التي ضمت عددا كبيرا من الإماء، مما أسهم في جعل نساء المنطقة **الجميلات السمينات اللطيفات أكثرهن عاهرات** حسب وصف الوزان [5]. لذا، اشترطت بعض النسوة في عقد نكاحهن بألا يتسرى عليهن أزواجهن [6].

ولم يكن اتخاذ الإماء للمتعة الجنسية يتم دائما بكل شفافية من قبل بعض الأزواج، إما خوفا على سمعة الزوج في محيطه لاسيما إذا كان من أكابر البلد [7]، أو درءا للمشاكل الاجتماعية الناجمة عن التسري من نسب، وإرث، وعتق... إلخ [8]. لذا، كثيرا ما لجأ الأزواج مالكو الإماء إلى محاولة التخلص

---

[1] أبو عبد الله بن تكلات، **إثمد العينين ونزهة الناظرين في مناقب الأخوين**، الجزء الأول، تحقيق ودراسة، محمد رابطة الدين، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1986 م، ص، 230-231. أبو عبد الله محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب السلماني، **كتاب عمل من طب لمن حب**، طبع النص العربي مع بيان المصطلحات 274. ابن عباد، **الرسائل الكبرى**، ص، 233. ابن ومعجم الأسماء الطبية، ماريا كنثيثيون فاثكز بنيتو ، الجامعة من سلمنقة، 1972 م، ص، هلال، **أجوبة**، ص، 61. الونشريسي، **المعيار**، ج1، ص، 69 [سئل بعضهم بدون تحديد]. ج5، ص، 100 [سئل عنها أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني (تلمسان، ت. 854هـ)]؛ ص، 275-276 [سئل عنها أبو سالم إبراهيم اليزناسني (فاس، ت. 775 هـ)]. ج9، ص، 241 [سئل عنها أبو الضياء مصباح بن عبد الله اليالصوتي (فاس، ت. 750 هـ)]. ابن القاضي، **جذوة الاقتباس**، ج1، ص، 120-121. أبو عبد الله محمد بن محمد بن عيشون الشراط **الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس**، الجزء الثاني، تحقيق ودراسة، زهراء النظام، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1409 هـ/ 1989 م، ص، 278-279. ابن الحسن، **نوازل السكتاني**، ص، 194، 251، 296، 344.

Ahmed, KHANEBOUBI, *Les premiers sultans mérinides 1269-1331, Histoire politique et sociale*, préf. de Bernard Guillemain, Édition L'Harmattan, Paris, 1987, p. 97.

[2] ابن تكلات، **إثمد العينين**، ج 1، ص، 230-231. ابن الأحمر، **نثير الجمان**، ص، 70. ابن القاضي، **جذوة الاقتباس**، ج2، ص، 425. ابن عيشون، **الروض العطر**، ج 2، ص، 278-279.

[3] الحسين بولقطيب والجلالي الهلالي، حول مسألة الجنس بمغرب العصر الوسيط، مقدمات من أجل بحث، مجلة **دراسات عربية**، العدد، 10-12، 1993 م، ص، 102.

ومما جاء في هذا الموضوع، ما خاطب به ابن الخطيب صديقه ابن خلدون بعد أن اشترى بكرا من بنات الروم مولدة اسمها هند، وأعرس بها. وفي رسالته له، نزع ابن الخطيب لثام الحشمة، وعدد محاسن هذا النوع من السريات، وما يحققنه من متعة ولذة جنسية للرجل، حيث وصف اللقاء الجنسي بها بـ **النعم المتداركة** . بما أن هذا اللقاء يتصف بكامل الشبق الجنسي من لثم وعض، وشم... إلخ. **ريحانة الكتاب ونجعة المنتاب**، المجلد الثاني، حققه ووضع مقدمته وحواشيه، محمد عبد الله عنان، الناشر، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1401 هـ/ 1981 م، ص، 226-229.

[4]- Hady Roger IDRIS, « Le mariage en Occident musulman, analyse de fatwas médiévales, extraites de Mi'yar d'Al-Wancharisi », *Revue de l'Occident Musulman et de la Méditerranée*, Aix-En Provence, 1er semestre, n° 25, 1978, pp. 125-126.

[5] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج2، ص، 120.

[6] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 17.[سئل عنها محمد بن مرزوق]، 52 [سئل عنها أبو الحسن بن عطية الونشريسي]. ج4، ص، 418 [سئل بعضهم دون تحديد].

[7] **نفسه**، ج10، ص، 360-367 [سئل عنها سيدي مصباح وغيره].

[8] وقعت أشهر المشاكل الاجتماعية في الموضوع خلال القرن الثامن الهجري/ ابن تكلات، **إثمد العينين**، ج1، ص، 230-231. أبو سالم إبراهيم بن هلال بن علي الفيلالي السجلماسي، **الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير**، مطبعة حجرية، فاس، 1303 هـ، ص، 415-416. ابن هلال، **أجوبة**، ص، 61، 66. رجل توفي فادعى عليه ابن أمة كانت في ملكية ابنته أنه ولده، ورفض الورثة الإقرار بالنسب. الونشريسي، **المعيار**، ج5، ص، 100-101 [سئل عنها أبو عبد الله بن مرزوق]. ج 9، ص، 241. [سئل عنها سيدي مصباح]. ج10، ص، 361-363. [سئل عنها سيدي أبو الضياء مصباح بن عبد الله الياصلوتي. فاس، ت. سنة 750 هـ/ 1349 م، والقاضي إبراهيم بن عبد الله اليزناسني]. وعمل عبد الوهاب الدبيش على تحليل هذه النازلة. **فاس المرينية بين سنتي 674-795 هـ/ 1276-1358 م وعلاقتها بالدولة**، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس، السنة الجامعية، 1408-1409 هـ/ 1988-1989 م، (مرقونة)، ص، 171-172. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 29، 95، 296.

منهن قبل الاستبراء في حالة علمهم بحملهن. وغير خاف في هذا الباب، ما عرف على تجار الإماء من سقيهن بعض الأدوية التي ترخي الطمث عند إمساكه، فيسيل المني معه وتنقطع الولادة [1]. والأدهى من هذا، أن ابن الخطيب [2] رأى أن الإسقاط ومنع الحمل **يجب ضرورة في بعض الجواري الصغيرات الأرحام، والضيقات، ومن تحمل قبل الافتضاض، ومن يتوفر الخوف من هلاكهن عند الولادة قصدا** ولعل رأيه يعكس موقفا أدلوجيا ذكوريا واضحا، يرمي إلى الحفاظ على الإماء للمتعة الجنسية، والاحتفاظ بقيمتهن التجارية، لأن استولادهن كان يجعلهن في وضعية أم ولد التي تمنح الأمة وضع الزوجة الحرة.

2) ممارسة الجنس قبل الزواج

لم يكن جسد المرأة دائما متعة للرجل فقط الذي افتتن وعشق وخاف من جسد المرأة المثير، فكثيرا ما وفر هذا الجسد متعة لصاحبته قبل غيرها، بمعنى ممارسة الفتيات للجنس قبل دخول مؤسسة الزوجية، استجابة لشهوة الجسد تناغما مع الحديث المنسوب للرسول : **جعلت الشهوة على عشرة أجزاء، وجعلت تسعة أجزاء منها في النساء وواحدة في الرجال، ولولا ما ألقي عليهن من الحياء مع شهواتهن لكان لكل رجل تسعة نسوة مغتلمات** [3].

وأشار الوزان إلى هذه المسألة بنوع من المبالغة، إذ **يمكن لجميع الفتيات أن يكون لهن قبل الزواج عشاق يذقن معهم حلاوة الحب، ويرحب الأب نفسه بعاشق ابنته أجمل ترحيب، وكذلك يفعل الأخ بعاشق أخته، بحيث أنه لا توجد امرأة تزف بكرا لزوجها. حقا إن المرأة بمجرد زواجها ينقطع عنها عشاقها، ولكنهم يذهبون إلى أخرى** [4].

يفترض فيما ذكره الوزان احتمالين : الأول، أن ما أشار إليه نقله أو استحضره عن حقب تاريخية سابقة عن الحقبة التاريخية التي عاش فيها. والثاني، استمرارية لما عرفته بعض المناطق في المغرب خلال قرون سابقة، بما يمكن نعته بـ **البغاء الضيافي** [5]. والاحتمالان معا قائمان؛ يؤكد الاحتمال الأول ما ذكره البكري، ونقله عنه فيما بعد صاحب الاستبصار مع بعض الإضافات، فكلاهما قصرا حديثهما عن غمارة، حيث أكدا أن **الموارية عند أهل غمارة كلها متعارفة يفخر بها نسوانهم؛ وذلك أن الرجل إذا دخل بامرأته البكر واربها شباب أهل ناحيتها فاحتملوها، وأمسكوها عن زوجها شهرا وأكثر ثم يردونها، وربما فعل بها مرارا على قدر جمالها، وبمقدار الرغبة فيها تفضل لذاتها. ولا يتم إكرام الضيف عندهم إلا بأن يونسوه بنسائهم الأيامى [منهن] يبيت الرجل مع ضيفه أخته الثيب أو بنته أو**

---

[1] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 370 [سئل عنها الونشريسي نفسه]. ج4، 236.

[2] ابن الخطيب، **كتاب عمل من طب لمن حب**، ص، 274.

[3] أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الأوسط**، الجزء الأول، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة، 1415 هـ، رقم : 567، ص، 178.

[4] **نفسه**، ج1، ص، 88-89.

[5] **البغاء الضيافي عرف هذا البغاء منذ القديم، حيث كان الأب يقدم بناته للوافدين عليه البلاد من الأجانب ولم يكن هذا العمل لكرم الضيافة فقط، ولا للمتعة فقط، ولا للكسب، وإنما كان بغية إنتاج الأطفال الأقوياء، حيث كان الزوج يعير زوجته لأي رجل متناسق الأعضاء مفتول العضلات، كما أن الأب يقدم ابنته لشريف القبيلة لفض بكارتها قبل الزواج واستمر وجوده حتى القرون الوسطى** خديجة المسدالي، **مشكلة البغاء في الوقت الحاضر**، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في علم الاجتماع، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1314 هـ/ 1974 م، (مرقونة)، ص، 15-16.

وللإشارة، فإن العرب عرفوا قبل الإسلام أنواعا متعددة من الجنس ومنها نكاح الاستبضاع، حيث كان الرجل أحيانا **يرسل امرأته إلى رجل آخر مشهور بفحولته لينكحها فتحمل منه. وذلك رغبة أن يأتيه ولد نجيب، يفخر به** . صقر أبو فخر، **الجنس عند العرب**، ضمن **الجنس عند العرب، نصوص مختارة**، الجزء الأول، منشورات الجمل، كولونيا - ألمانيا، الطبعة الأولى، 1997 م، ص، 245.

من لم تكن ذات زوج من نسائه. (...) وهم يرغبون في الرجل الجميل [أو] الشجاع [أن يأخذوا منه نسلا، ولا يتركون ذا عاهة يستقر ببلادهم، ويقولون إنه يفسد النسل]. وهم مخصوصون بالجمال [1].

أما الاحتمال الثاني الذي يؤكد استمرار هذه الظاهرة في بلاد الهبط حتى أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث، هو ما أشار إليه الهبطي في ألفيته، في سياق رد فعل الفقيه الواعظ الزاجر، الذي يرى من واجبه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في وقت اندثرت في نظره الضوابط الأخلاقية والدينية وتلاشت غيرة الرجال على النساء، وشاع الاختلاط بين الجنسين في الأماكن العامة. قال :

فلو رأيت يا أخا البصيـرة * بعض الذي يَطْرَا على العروسة**

لقلت هؤلاء قوم كالبقـــــر * ليس لهم شرع ولا لهم نظــــر**

من بعد ما تلقى عليها الزينة * وآن أن تجيء للمطيـــــــــة**

في ظهر حلوف الحلاليـــف * لها أتت عروسة المتالـــــف**

بها يدورون هنالكم إلـــــى * وصولها لبيتها يا هـــــؤلا**

ثم في ظهره إذا نزلوهــــا * ثم على الوزراء قل دخلوهـــا**

والكل منهم يرتجي ورودهـا * لكي ينال حظه من لمسها(...)**

لكن قل بالقلب واللســـــان * الحمد لله الذي عفانــــــــي**

مما ابتلى به أناسا كالبقـــر * ليس لهم على النساء من حذر**

هم مع النساء كالكــــــلاب * ما بينهم تالله من حجـــــاب**

فكيف لا وحالة العروســـــة * كأنها بين الفحول بقــرة (...)**

تراهم في الرأس ينهشـــون * وبالمباشرة يلتـــــــــــذون**

وزوجها لديهم يقهقـــــــه * بشرنا الله بنتف لحيتـــــــه**

وهم لها في السبعة الأيــــام * ملازمون قل بلا احتشـــــام**

---

[1] أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري القرطبي، **المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب**، وهو جزء من **كتاب المسالك والممالك**، نشره دوسلان، المطبعة الحكومية، الجزائر، 1857 م، ص، 102. الإضافات التي توجد بين معقوفتين [] هي لمجهول، **كتاب الاستبصار في عجائب الأمصار**، نشر وتعليق، سعد زغلول عبد الحميد، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 1985 م، ص، 192-193. وأشار الإدريسي إلى الظاهرة نفسها : «**جبال الكواكب، (...) كان يسكنها غمارة إلى أن طهر الله منهم الأرض، وأفنى جمعهم، وخرب ديارهم لكثرة ذنوبهم، وضعف إسلامهم، وكثرة جرأتهم، وإصرارهم على الزناء المباح، والموارية الدائمة**». الإدريسي، **نزهة المشتاق**، ج2، ص، 532. ويستفاد من كلامه، أن هذه الظاهرة اندثرت، إلا أن ما ستتم الإشارة إليه يؤكد العكس.
وعرفت بلاد المغرب الأوسط هذه الظاهرة أيضا، حيث كانت **قبيلة كتامة** [الساكنين بجهة القل]، **(...) فيهم كرم وبذل. (...) وهم أكرم الرجال للأضياف حتى استسهلوا مع ذلك بذل أولادهم للأضياف النازلين بهم. ولا تتم عندهم الكرامة البالغة إلا بمبيت أبنائهم مع الأضياف. (...) ولا ترى كتامة بذلك عارا، ولا ترجع عن ذلك البتة** . الإدريسي، **نزهة المشتاق**، المجلد الأول، ص، 269-270. ثم جاء ابن خلدون في مرحلة لاحقة ليشير إلى أن قبائل غمارة كانوا عريقين في **الجهالة والبعد عن الشرائع**. ابن خلدون، **العبر**، ج 6، ص، 288. مما يؤكد عدم تغلغل الإسلام بشكل تام في هذه المناطق لأسباب يحتاج الكشف عنها مزيدا من البحث والتقصي.

يلاعبونها بأنواع اللعـــــب * ولو حكيت منه شيئا ترتعـب**

كدورهم بها لنهب نهدهـــــا * وهي تذود بالبزيم جهدهـــا**

أما لهم من أقبح العوائـــــد * اتخذوها للزنا مصائــــــــد**

لقد كشف نصا البكري والهبطي من بعده على أن بعض المناطق لم يترسخ فيها الشرع الإسلامي، وأنها ظلت تعمل بالأعراف المحلية، التي لم تكن تعتبر الجنس قضية مقدسة كما نادت بذلك الأديان السماوية. وهو ما يجعل الباحث يتساءل : هل يمكن اعتبار هذه الأعراف من مخلفات مرحلة المشاعة البدائية التي كانت تعتبر جسد المرأة مشاعا لكل أفراد القبيلة [1] ؟

3) معيقات تمتع المرأة بجسدها :

أ) السكن والجسد

يهمنا من علاقة السكن بالجسد أن الأول حاضن للثاني، ودلت المصادر على سكن مراتب عديدة من المجتمع المغربي أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث في حوانيت [2]، وخيام [3]، أو قياطين كما سماها البعض [4]، وكهوف [5]، وأكواخ [6]، وأخصاص [7]، ودويرات [8]. كما عرفت كثير من الدور المغربية

---

[1] بولقطيب والهلالي، « حول مسألة الجنس »، ص، 99.

[2] أبو عبد الله محمد بن قاسم بن عبد الكريم التميمي الفاسي، **كتاب المستفاد في مناقب العباد، بمدينة فاس وما يليها من البلاد،** مخطوط خاص، ص، 111. الونشريسي، **المعيار**، ج5، ص، 281، ج6، ص، 245 [سئل عنها سيدي عبد الله العبدوسي]. ج9، ص، 189 [سئل عنها صاحب المعيار].

[3] التميمي، **المستفاد**، ص، 124-125. ابن عذاري، **البيان قسم الموحدين**، ص، 44. أبو عبد الله محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب السلماني، **نفاضة الجراب في علالة الاغتراب**، الجزء الثالث، تحقيق وتقديم، السعدية فاغية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1401 هـ/ 1981 م، ص، 90. الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 47، 58. مارمول كاربخال، **إفريقيا**، الجزء الأول، ترجمة عن الفرنسية، محمد حجي، محمد زنيبر، محمد الأخضر، أحمد التوفيق، أحمد بنجلون، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرباط، 1404 هـ/ 1984 م، ص، 100. ج2، ص، 31، 195. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 102، 292. إبراهيم حركات، **المغرب عبر التاريخ**، ج2، ص، 203. إبراهيم حركات، « مدخل إلى تاريخ المغرب الاجتماعي والعسكري في العهد المريني »، **مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط**، جامعة محمد الخامس، العدد 2، 1977 م، ص، 211.

Robert. BRUNSCHVIG, *La Berbérie Orientale*, *op.cit.*, p. 399.

[4] أبو عبد الله محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب السلماني، **معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار**، تحقيق، محمد كمال شبانة، نشر اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة، مطبعة فضالة، المحمدية، 1976 م، ص، 137. عبد الله الكفيف الزرهوني، **ملعبة**، تقديم وتحقيق، محمد بن شريفة، المطبعة الملكية، الرباط، 1407 هـ/ 1987 م، ص، 112.

[5] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 188-189.

[6] **نفسه**، ج1، ص، 187-188، 360، 362، 364-365، 368، 370. مارمول، **إفريقيا**، ج2، 122، 277، 278، 283.

[7] العزفي، **دعامة اليقين**، ص، 61. أحمد مختار عبادي، **مشاهدات لسان الدين بن الخطيب في بلاد المغرب والأندلس (مجموعة من رسائله)**، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1983 م، ص، 62. ابن خلدون الحضرمي، **العبر**، ج6، ص، 166.

[8] ابن الزيات، **التشوف**، ص، 158-159. العزفي، **دعامة اليقين**، ص، 49. **الغُرَفَ لا تَمْتَازُ مَنْ القُفَّة** ، كناية على صغرها وضيقها. الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 29. أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي، السفر الأول من كتاب **الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة**، القسم الأول والثاني، تحقيق، محمد بن شريفة، دار الثقافة، بيروت، دون تاريخ، ص، 283. شبه ابن الخطيب بعض دور مدينة سلا بـ **الأقفاص** أحمد مختار عبادي، **مشاهدات**، ص، 62. أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحضرمي، **كتاب السلسل العذب والمنهل الأحلى**، تحقيق، محمد الفاسي، مجلة المخطوطات العربية، القاهرة، الجزء الأول، المجلد العاشر، 1964 م، ص، 65. أبو الوليد إسماعيل بن يوسف بن محمد بن الأحمر الغرناطي (شارك في تأليفه)، **بيوتات فاس الكبرى**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972 م، ص، 62. علي الجزنائي، **جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس**، تحقيق، عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثانية، 1411 هـ/ 1991 م، ص، 71. ابن خلدون، **مقدمة**، ص، 510. أبو العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني، **أنس الفقير وعز الحقير**، اعتنى بنشره وتصحيحه، محمد الفاسي، أدولف فور، منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي، الرباط، 1965 م، ص، 78. دار **مُبَنَّقَة ضيقة** ، ابن تكَلات، **إثمد العينين**، ج1، ص، 242، هـ، **240 كلمة مغربية تعبر عن ضيق العمران دار دكان... إلخ، ومنها جاءت كلمة "لَبْنِيقَة"، وتعني السجن ، الغريفة القليلة المقدار، الضيقة الأقطار، المستحقرة في أعين النظار** ، ابن عباد، **الرسائل الكبرى**، ص، 176. ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 209. سؤال عن امرأة من الأعراب خرجت والجو ممطر، **وابتل ثوبها وهو نجس، فنعست وهي بإزاء زوجها فابتل ثوبه منها أو جسده وهو لا يستطيع التحرر منها لضيق البيت والفراش، هل له رخصة في ذلك أم لا ؟** ، ابن هلال، **أجوبة**، ص،

اكتظاظا وتكدسا خلقا ظروف إقامة غير سوية، إذ كثيرا ما اقتسمت أسرتان فما فوق منزلا واحدا [1]، بما يفيد امتلاك كل أسرة لغرفة واحدة مع ما كان يرافق ذلك من استمرارية نوم الأطفال مع الآباء حتى طفولتهم المتأخرة، وما يعقب ذلك أحيانا من سكنى الأبناء بعد زواجهم مع الآباء في دار واحدة [2].

ولعل الفقر الذي عاشته العديد من الأسر المغربية كانت له انعكاسات سلبية على الحياة الزوجية، من ذلك عدم ملاءمة المسكن لحياة زوجية - جنسية سوية. فإلى أي حد حقق السكن في المغرب خلال العصر الوسيط وبداية الحديث إمكانات الاستمتاع بالجسد في إطار العلاقة الجنسية بين الزوجين ؟ وما علاقة التكدس أو ارتفاع معدلات احتلال الغرف بإعاقة ذلك الاستمتاع، ومن ثم إنتاج قلق جنسي دائم ؟ وما هي النتائج التي كانت تترتب عن سكن لا يقوم بوظيفة ضبط العملية الجنسية ؟ أين كانت تتحول الطاقة الجنسية غير المستغلة لأسباب تعود إلى فضاء السكن مثل غياب بيت النوم أو الكثافة العددية داخل السكن الواحد ؟... إلخ

من المرجح أن تردي الظروف الاجتماعية والسكنية أسهمت بشكل كبير في وضع العقبات أمام الاستمتاع بالجسد الأنثوي في إطار العلاقة الجنسية بين الزوجين، وأضعفت بطبيعة الحال من حظوظ اختلاء الزوجين واستمتاعهما بجسديهما، وقللت بالتالي من الإشباع الجنسي للطرفين، وزادت من تصعيد مستويات الرقابة والذنب، ومن ثم انعدام سبل الراحة والرضا الجنسيين. ذلك أن الإشباع الجنسي لا يتم في غياب ممارسات جنسية دقيقة، ولطيفة، ومتنوعة، لأن هذه الممارسات نفسها تستدعي تعرية الجسد، وهو أمر كان يستحيل بسبب غياب فضاء خاص بالزواج، مما لم يكن يسمح بإشباع الوظيفة الجنسية حتى غدا السكن عامل حرمان وكبت.

هكذا يمكن القول إن أوضاع السكن أفرزت قلقا جنسيا، وأن النشاط الجنسي لم يعد أن يكون فعلا تفريغيا، وتخلصا من الطاقة. إذ يبدو أن الشروط التي تم فيها الفعل الجنسي بين غالبية الأزواج لم تسمح بالراحة الجنسية، وبكل الشبق واللذة.

هذه اعتبارات كان من شأنها التأثير بشكل كبير في الحياة اليومية للإنسان المغربي عصرئذ، لكنها أغفلت، وتجنب الحديث عنها أو تجوهلت بسبب حساسيتها، أو بحكم العوائق التي تنتصب عند الاقتراب منها. فالتدقيق في وظيفتها المادية، وفي درجة تأثيرها على الحالة النفسية والعقلية والاجتماعية، يفتقد في المصادر المعتمدة في هذا الموضوع.

إن كل ما يوجد في الموضوع ضمن مصادر الحقبة التاريخية المبحوث فيها، هو ما كتبه بعض فقهاء العصر الذين رأوا أنه **من السنة ألا يجامع الرجل زوجته إلا والبيت خال** [1]. وهذا ما لم يتوفر للعديد من

---

219. **إمام لا يحجب امرأته ومعه في البيت أولاد ذكور وإناث مراهقون، ولا حائل بينهم، بل يجمعهم بيت واحد، فهل تجوز إمامته ؟** الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 95. [سئل عنها الشيخ سيدي محمد بن مرزوق]. مجهول، **حوالة أحباس تازة**، الجزء السادس، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 134 ميكرو فيلم، ص، 21، 224. أبو محمد عبد الله محمد الأوربي، **ترجمة أبي يعقوب البادسي**، مخطوط الخزانة الحسنية، الرباط، رقم : 9447 ضمن مجموع، ص، 230. الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 125-126. عبد الهادي التازي، **جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس، المجلد الثاني، القرويين على عهد المرينيين والوطاسيين والسعديين**، دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، 1973 م، ص، 326. السعيد لمليح، **المدارس المرينية ودورها الفكري في المغرب، نموذج مدارس مدينة فاس**، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس، السنة الجامعية، 1408-1409 هـ/ 1988-1989 م، (مرقون)، ص، 193، 197.

[1] التميمي، **المستفاد**، ص، 50. ابن الخطيب، **معيار الاختيار**، ص، 179. **أما الوسط الاجتماعي الذي ينتمي إليه ابن تجلات، فيبدو أنه كان متواضعا بدليل أنه كان متزوجا وله عشرة من الأولاد، ويسكن في غرفة ضمن دار مشتركة** . من مقدمة محمد رابطة الدين في تحقيقه لمصدر ابن تكّلات، **إثمد العينين**، ج1، ص، 17. الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 293. [سئل عنها أبو سالم اليزناسي].

[2] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 95. [سئل عنها القاضي أبو عبد الله محمد الفشتالي، فاس، ت. سنة 779 هـ/ 1377 م].

الأشخاص، استنادا على الإشارات السابقة ومنها بعض النوازل [2] التي لم يستطع الونشريسي حتى تسجيل إحداها، واكتفى بالتعليق عليها بأنها مسألة تظهر من الجواب، مما يؤكد التحفظ عن كتابة كل ما هو متعلق بالجنس، أجاب عنها الفقيه أبو الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي بقوله : **أما الرجل، فيكره له أن يطأ امرأته في ليل ومعه في البيت صغير أو كبير** [3].

لم يكن البيت عائقا أمام التمتع بالجسد فحسب، وإنما كان أيضا عائقا أحيانا أمام الحفاظ على قدسيته وحرمته، فافتقار المنزل لبعض المرافق الضرورية كالمراحيض، كان يرغم المقيمين فيه بما فيهم النساء إلى الخروج، ولو ليلا، لقضاء حاجتهن، ولعل هذا كان يعرضهن للكشف عن عوراتهن، وإطلاع البعض عليها إما مصادفة أو تعمدا.

ب) الجسد الأنثوي وبعض السلوكات الدينية

لم يكن السكن العائق الوحيد أمام المرأة للاستمتاع بجسدها ومن ثمة بجسد زوجها، بل أسهمت بعض السلوكات الدينية لبعض أفراد المجتمع في ذلك؛ فقد عرف عن العديد من المتصوفة، بما فيهم المتزوجون، سياحتهم ودخولهم في خلوة واعتكاف جعلهم يحرمون أجسادهم من متعة الفراش، وبالتالي كانوا يحرمون أجساد زوجاتهم من المتعة نفسها نتيجة الغياب الفعلي أو الغياب في ظل الحضور. فهذا أبو يعقوب البادسي، أحد أولياء الحقبة، ظلت زوجته بكرا لمدة ثلاث سنوات، ولم يعاشرها إلا خوفا من سخط والدته بعد أن كان متفرغا للعبادة [4]

لقد استنكر أحمد زروق هذا النوع من التفرغ للعبادة، وما كان ينجم عنه من إضرار بالزوجات لكونه يفوت **تطيب قلب الزوجة بالحضور معها** [5]. كما استنكر سلوك بعض المريدين الذين كانوا يستأذنون في الجماع، وعَدَّ ذلك **مصيبة** [6] وكان بعضهم ينامون بالحزام، **وهذا مخالف لسنة التجرد من الثياب،**

---

[1] ابن الحاج، **المدخل**، ج2، ص، 54. الونشريسي، **المعيار**، ج11، ص، 228. وطئ الرجل زوجته ومعه في البيت صغير أو كبير نائم أو يقظان. [سئل عنها أبو الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي، فاس، ت. سنة 675 هـ/ 1275 م].

[2]- **سئل السرقسطي** [غرناطة، ت. سنة 477 هـ/ 1084 م] **عن وطئ الرجل زوجته ومعه في البيت صغير أو كبير نائم أو يقظان، هل ذلك على التحريم (...)، أو على الكراهة ؟ (...)، وهل يكفي في ذلك حائلا تعليق ساتر من كتان أو غيره، مع تحقق نوم من معه أم لا ؟ ولا يخفى ما في ذلك من المشقة العظيمة على ذي الغيلة والقلة والمسكن الضيق، ولاسيما في زمان البرد** الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 185-186.

سئل أبو محمد [القيروان، ت. سنة 386 هـ/ 966 م ؟] **عمن مد يده إلى زوجه يريد اللذة فوقعت على ابنته ؟ فأجاب : "إن لم تستقر يده عليها بل رفعها من فوره فلا شيء عليه، وإن استقرت، وجد بها لذة ولم يعلم، حرمت عليه أمها. وإن علم بابنته، ووضع يده عليها للذة، فقد أتى أمرا عظيما"**. الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 255.

إذا كانت هذه النوازل لا تتعلق بحقبة البحث ولا بمجاله، فإنها تنقل صورة لا يستبعد وجودها في المغرب الأقصى خلال القرنين الثامن والتاسع هـ/ XIV-XV م، لاسيما أن كتب النوازل ألفت لغرض تعليمي - شرعي لا تأريخي.

[3] الونشريسي، **المعيار**، ج11، ص، 228. المقولة نفسها تقريبا ذكرها القاضي أبو العباس سيدي أحمد بن عرضون الزجلي [ت. 10 رجب 992 هـ/ 18 يوليوز 1584 م] ضمن مؤلفه : **آداب النكاح ومعاشرة الأزواج ورياضة الولدان**، نقلا عن سيدي بوحفص عمر بن عبد الوهاب، جاء فيها : **ويكره أن يطأ امرأته وأمته ومعه من يسمع حسه (...) إذ أن ذلك عورة، والعورة يتعين سترها** . نقلا عن : عبد الصمد الديالمي، **المعرفة والجنس من الحداثة إلى التراث**، منشورات عيون مقالات، الدار البيضاء، 1987 م، ص، 137-138.

[4] الأوربي، **ترجمة أبي يعقوب البادسي**، ص، 234-235.

سلوك أبي يعقوب هذا، هو استمرار لسلوك أولياء سبقوه ومنهم أبو العباس بن هران الذي **أقام مدة لا يلتفت إلى زوجته، فلما طال ذلك عليها، لبست أفخر ثيابها، وجعلت على نفسها حليا، ودخلت عليه وهو مستقبل القبلة، فسمع حسا، (...) فقالت : "زوجتك المهملة المتروكة التي لا تلتفت إليها". فقال لها : "مسكينة خمسة أيام بقي لك وتستريحين". فلما تمت الخمسة أيام التي ذكر، توفي رحمه الله** التميمي، **المستفاد**، ص، 111.

وعامة هذا سلوك العديد ممن انخرطوا في سلك التصوف، حيث كانوا يقيمون الليل سجدا وقياما بشهادة من عرفهم عن قرب وهو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن عباد النفزي الرندي، **الرسائل الصغرى**، تحقيق ونشر، بولس نويا اليسوعي، دار المشرق، بيروت، دون تاريخ، ص،

[5] زروق، **عدة المريد**، ص، 66.

[6] **نفسه**، ص، 68.

ومضر للزوجة [1]، لأن الإشباع الجنسي لا يتم في غياب ممارسات جنسية دقيقة، ولطيفة، ومتنوعة، فهذه الممارسات تستدعي العراء التام كما سبقت الإشارة، وهو أمر يستحيل في ظل هذا السلوك. وهنا لا بد من طرح السؤال : هل كانت تلك السلوكات ناتجة عن قناعة بعض الصوفية بأن الحد الفاصل بين الفعل الجنسي والفعل الشيطاني غير سميك ؟ وأن الفعل الشيطاني يرافق حتى الفعل الجنسي الشرعي ويصاحبه ؟ ومن ثمة كانت دعوة تسلح المؤمن، وهو يقبل على مضاجعة زوجته، بالدعاء التالي : **اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا** [2] ؟ وهل كان هروبا من دنس الجسد بالجنس ؟ لأن المؤمن وهو يضاجع يكون في وضع غواية، ينتقل فيها من لحظة الإيمان الصافية الطاهرة إلى لحظة تنهض فيها الشهوة، ويتقلص معها الامتداد الإيماني، ومن هنا البعد الرمزي للاغتسال، الذي من بين أهدافه تطهير الجسد من لحظة المواقعة ونتائجها، للعودة إلى لحظة الوعي الإيماني، كفترة دائمة عبر جسر الطهارة المائية. إن طقس الاغتسال هو ما يضمن المرور مرة أخرى إلى زمانية الإيمان، كزمانية غالبة في وعي الإنسان المؤمن

ت) عدم توافق الأجساد

لم يتسبب السكن وبعض السلوكات الدينية للمتصوفة في المتعة الضائعة للجسد الأنثوي، بل أسهم في ذلك أيضا إقحام هذا الجسد في عمليات الزواج منذ سن مبكرة. فقد عرف مجتمع مغرب العصر الوسيط وبداية الحديث حالات من زواج الرجال المسنين بالصبايا قبل سن البلوغ [3]، إما ترغيبا أو ترهيبا [4]، لاسيما أن هذا المجتمع كان في معظمه أبويا، اعتبر فيه الزواج استهلاكا، قلما منحت فيه المرأة فرصة اختيار زوجها [5]. والراجح أن الزواج اللحمي [6] الذي عرفه المغرب خلال هذه الحقبة التاريخية زاد من من تكريس هذا التوجه في الزواج، في وقت لم يكن فيه الفقهاء يعترضون على مثل هذه الزيجات التي لا يؤخذ فيها برأي الفتاة. وتضع النوازل في هذا الإطار قارئها أمام أدلوجة جنسية - فقهية - ذكورية، إذا صح التعبير، تسعى إلى تنظيم العلاقات بين الجنسين من خلال فعل السلطة، أدلوجة تجيز نكاح البنت

---

[1] زروق، **عدة المريد**، ص، 38، 77. لعل هؤلاء الصوفية كانوا يستندون إلى الحديث الذي أخرجه ابن ماجة عن عتبة بن عبد بسند ضعيف، قال فيه الرسول : **إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجردان تجرد العيرين** (أي الحمارين) . أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، **إحياء علوم الدين**، الجزء الثاني، اعتنى به وضبطه وراجعه ووضع فهارسه، محمد الدالي بلطة، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا، بيروت، م، ص، 1992.72 هـ/ 1413

[2] أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى زروق البرنسي الفاسي، **النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية**، إعداد، الطالبين الكوسامي عبد الإله وأمجاط فاطمة، بحث لنيل الإجازة في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1988-1989 م، (مرقون)، ص، 69.
أصل هذا الدعاء حديث نبوي وارد في **صحيح البخاري**، ج1، رقم : 141، ص، 65. الغزالي، **إحياء**، ج 2، ص، 72.

[3] مجهول، **مناقب الشيخ الولي الصالح الإمام الغوث سيدي أحمد بن جعفر السبتي**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 896 د، ضمن مجموع، و، 104 أ [زواج بامرأة صغيرة لا ندري ما إن كانت بالغا أم لا]. البادسي، **المقصد**، ص، 144. ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 51-60. الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 48-49 [سئل عنها الفقيه القاضي أبو علي الحسن بن عثمان بن عطية الونشريسي (مكناسة، ت. 788 هـ)]، ص، 96-97 [سئل عنها قاضي تازة أبو مهدي عيسى الترجالي (تازة، ت. 823 هـ)]. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 40، 82-83، 94، 132، 134.

[4] مختار حساني، **الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة الزيانية 633-962 هـ/ 1235-1554 م**، رسالة الدكتوراه، الحلقة الثالثة، الثالثة، جامعة الجزائر، المعهد الوطني للدراسات التاريخية، السنة الجامعية، 1985-1986 م، (مرقون)، ص، 185.

[5] أنظر مثلا حالة الأب الذي زوج ابنته دون استشارتها، غاضا الطرف على الرجل الذي كانت تحبه. محمد بن عبد الله الريفي، **جواهر جواهر السماط في ذكر مناقب الشريف الرفاعي سيدنا ومولانا الخياط**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 1185 د، ورقة، 51 أ.

[6] **الزواج اللحمي (الزواج بين أبناء القبيلة أو العشيرة الواحدة)** : وهو حالة الزواج التي تقع بين أعضاء الجماعة الواحدة كالقرابة أو أو القبيلة أو العشيرة أو الطبقة الاجتماعية أو الجماعة الدينية. وهذا النظام من الزواج، يفضل على غيره من قبل أعضاء الجماعة الذين يعتقدون بضرورة الالتزام به، وعدم مخالفته مهما كانت الظروف، إذ أن مخالفته وعصيان أوامره، تعني مخالفة وعصيان نظم وقوانين الجماعة. ومثل هذه الحالة، تستلزم العقاب الذي دائما يعمل على تحقيق الوحدة بين أبناء هذه الجماعة .
ميتشل دينكن، **معجم علم الاجتماع**، ترجمة ومراجعة، إحسان محمد الحسن، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الثانية، 1986 م، ص، 87.

الصغيرة، أو بالتعبير الفقهي البنت القريبة الوطء/ البنت اليافعة التي يوطأ مثلها [1] بحجة الخوف عليها من الفساد، تماشيا مع صورة الشك وعدم الثقة في الجسد الأنثوي. لذا، كان التفكير في تزويجهن منذ سن مبكرة كما سبقت الإشارة.

إنها الإشارات التي كان يعتمدها الفقيه، ومن خلاله المجتمع المغربي خلال الحقبة المدروسة من أجل إدماج الجسد الأنثوي في التبادل الجنسي الشرعي. فزواج الصغيرة بقدر ما شكل مشكلة نظرية بالنسبة لفقيه ذلك العصر، تظهر من خلال ما طرح من تساؤلات بصددها، تمحورت حول اكتمال شروط ذلك النكاح [2]، فإنه لم يكن بالمقابل ظاهرة مؤزمة لوعي المرحلة، رغم كثرة المشاكل التي كانت تترتب عن زواج الصغيرة [3]، وعن نكاح الجبر. أما نشوز المرأة وامتناعها، فإنه كان بالنسبة لبعض الفقهاء، بصفتهم منظمي ومنظري المجتمع، مجرد **مصيبة نزلت** [بالزوجين] . وإذا كان من المؤكد نشوز بعض الزوجات الصبيات [4]، فمن غير المستبعد بحث بعضهن عن عشيق جنسي مناسب مثل ما حدث في حقب حقب سابقة عن مرحلة البحث [5]. وعبرت إحدى الأمثال الشعبية عن هذا الاحتمال بكل جلاء : **إِذَا زَوَّجْ الشِّيخْ لَصْبِيَّ، يَفْرْحُ صَبْيَانْ الْقَرْيَ** [6]. ولا غرو أن مدعاة فرحهم هو إقامة علاقات جنسية مع الصبية.

إن عدم التوافق الجنسي بين الزوجين، لم يقتصر على الزواج بين الشيوخ والصبيات، بل كان محتملا حصوله بين أزواج في سن متقاربة، خصوصا في ظل انشطار مفهوم الجنس عند الزوج إلى بعدين، واحد لذي، وآخر إنجابي. فبعض الأزواج كانوا، شأنهم شأن بعض الصوفية، يوثرون عدم التعري التام أثناء الجماع، رغم أن في تعري الزوج والزوجة حِكَما كثيرة حسب ابن الحاج، **فهو يريح البدن من حرارة وحركة النهار، وفيه إدخال السرور على أهله، وفيه زيادة التمتع بالأهل بخلاف ما يفعله أكثر الناس اليوم لأن التمتع عندهم إنما هو في المحل ليس إلا، إذ أن الرجل ثيابه عليه والمرأة مثله** [7]. وشعورا من هذا الفقيه بأن هذا الشكل من الجماع لم يكن ليحقق المتعة الجنسية للزوجة، فإنه ألح بجرأة كبيرة على حقها في الإشباع الجنسي انسجاما مع رأي الشرع في الموضوع، وتذكيرا بما جاء في كتب السلف [8]. وهنا أستشهد بما كتبه في الفصل الذي خصصه لآداب الجماع، حرصا على عدم تحريف التصورات التي كانت للمعاصرين في موضوع الاتصال الجنسي. قال : **ينبغي للزوج إذا عزم على الاجتماع بأهله أن يتحرز مما يفعله** [البعض] **وهو منهي عنه؛ وهو أن يأتي زوجته وهي على غفلة،**

---

[1] **إن التركيز على الثالوث : إطاقة الوطء، الحيض، الاستبراء، يؤدي إلى إبراز المرأة كرحم أكثر من إبرازها كرغبة** . عبد الصمد الديالمي، **المعرفة والجنس**، ص، 101.

[2] - الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 6-10 [سئل عنها أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن مرزوق، تلمسان/ فاس، 766-842 هـ]، 48-51 [أبو علي الحسن بن عثمان بن عطية الونشرسي، مكناسة، (ت. النصف الثاني من القرن الثامن هـ)، وأبو سالم إبراهيم بن محمد بن إبراهيم اليزناسني، فاس، (ت. 794 هـ)]، 90 [عبد الله العبدوسي، فاس، ت. 846 أو 849 هـ]، 96 [سئل عنها عيسى الترجالي]، 349 [سئل عنها صاحب المعيار].

[3] من هذه المشاكل مثلا ثبوت بلوغ الفتاة من عدمه. راجع الهامش السابق. البادسي، **المقصد**، ص، 144.
وعن حيثيات تزويج الصغيرة، ودواعي تزويجها، راجع : محمد لطيف، **الحياة الأسرية بالمغرب الأقصى خلال العصر المريني 668-869 هـ/ 1269-1465** م، أطروحة لنيل الدكتوراه في التاريخ، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس، السنة الجامعية، 2008-2009 م، ص، 79-84.

[4] البادسي، **المقصد**، ص، 144-145.

[5] البكري، **المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب**، ص، 184-185. ومفاد رواية البكري أن رجلا كان له زوجتان فعلم من الأولى أن أن الثانية تخونه مع غلام آخر، فاستعمل حيلة حتى سمعها تقول للغلام : **أنت للنفس وهو للولد** .

[6] الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 1، هـ، 3 **قيل لأبي الحرث : "أيولد لابن الثمانين ولد" ؟ قال : "نعم إذا كان له جار ابن عشرين عشرين سنة"** .

[7] ابن الحاج، **المدخل**، ج2، ص، 53.

[8] قال الغزالي : **وليقدم التلطف بالكلام والتقبيل. قال : "لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة، وليكن بينهما رسول". قيل : "وما الرسول يا رسول الله ؟" قال : "القبلة والكلام". وقال: "ثلاث من العجز في الرجل (...)، والثالث أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصيبها قبل أن يحدثها ويؤانسها". الحديثان معا رواهما أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس وهما منكرين**. **إحياء علوم الدين**، ج2، ص، 72.

بل حتى يلاعبها، ويمازحها بما هو مباح مثل الجسة والقبلة وما شاكل ذلك، حتى إذا رأى أنها قد انبعثت لما هو يريد منها، وانشرحت لذلك، وأقبلت عليه، فحينئذ يأتيها. وحكمة الشرع في ذلك بينة، وذلك أن المرأة تحب من الرجل ما يحب منها [أي إشباع رغبتها وإلا فسد دينها، وبقيت متشوشة متشوقة لغيره] **(...)** [وإذا لمس منها أنها ذات شهوة، فعليه أن يلبي رغبتها، ويرضيها دون أن يكون فيه شهوة لذلك]. **فالحاصل أن يكون غرضه تابعا لغرضها** [1]. وجاء أحمد زروق في مرحلة لاحقة عن ابن الحاج ليؤكد على المنحى نفسه، وليدعو إلى **الرفق بالمرأة حتى يلتقي ماؤها وماء الرجل** [لأن ذلك] **موجب للمحبة منها له، ومن أراد ذلك، لا يدنو منها حتى يعلو نفسها، وتغار عيناها، وتطلب التزامه. ومقدمة ذلك، أن يكثر ملاعبتها، وغمز ثديها، وحك ذكره في شفريها. (...) ومتى اختلط ريقه بريق الزوجة، أكد ذلك المحبة. (...) ولا يجامعها في ثوبها، (...) ولا يكثر عليها حتى تمل، ولا يقل حتى تتضرر، وحقها في كل جمعة مرتان** [2].

إن هذا الإلحاح من قبل ابن الحاج وأحمد زروق على أهمية التوافق الجنسي بين الزوجين لم يكن نابعا من فراغ، أو مجرد كلام نظري، بل نتيجة واقع ملموس وجد صداه في كتب النوازل؛ فقد **سئل القاضي ابن منظور** (ت. 750 هـ/ 1349 م) **عن رجل تزوج بكرا، (...) وبنى بها، وبقيت عنده أربعة أشهر من يوم بنائه بها، ثم نشزت عنه لدار أمها، وطُلبت بالرجوع إلى دارها، فأبت في الرجوع. وترددا معا لمجلس القاضي منذ نحو ستة أشهر، وترد لدار زوجها، وتهرب عنه. وهي تدعي أن زوجها يمكث في جماعها مدة طويلة حتى يلحقها من ذلك ضرر عظيم لا طاقة لها به، وتدعي مع هذا أنه يطيل الجماع ولا يُنْزِلْ، (...) وهي تأبى الرجوع له الإباية الكلية، (...) حتى إنها تقول تقتل ولا ترجع إليه (...)**

---

[1] ابن الحاج، **المدخل**، ج2، ص، 55-60. وجاء في جواب للفقيه المواق عن نازلة تتعلق بالعزل : الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 235-236.

[2] زروق، **النصيحة الكافية**، ص، 69. دعوات ابن الحاج وأحمد زروق هي استمرار لما جاء عند سابقهيم؛ فقد أورد الغزالي حديث الرسول : **ثلاث من العجز في الرجل (...) والثالث أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصيبها، (...) ويضاجعها، فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه. (رواه أبو منصور الديلمي) (...) ثم إذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضا نهمتها، فإن إنزالها ربما يتأخر فيهيج شهوتها، ثم القعود عنها إيذاء لها، والاختلاف في طبع الإنزال يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقا إلى الإنزال، والتوافق في وقت الإنزال ألذ عندها ليشتغل الرجل بنفسه عنها، فإنها ربما تستحي** . **إحياء علوم الدين**، ج 2، ص، 72. أضاف قائلا : **وينبغي أن يأتيها في كل أربع ليال مرة فهو أعدل. نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص بحسب حاجتها إلى التحصين، فإن تحصينها واجب عليه** . **نفسه**، ن.ج، ن.ص.
ثم استمرت الدعوات بعد ابن الحاج وأحمد زروق لتمكين الزوجة في حقها في المتعة الجنسية الكاملة لدرء خيانتها، ومما جاء في هذا الباب ما ذكره النفزاوي : **اعلم يرحمك الله، (...) لا تجامع امرأة إلا بعد ملاعبتها فإن ذلك يجمع ماءك وماءها** . أبو عبد الله محمد بن محمد النفزاوي، **كتاب الروض العاطر في نزهة الخاطر**، طبعة حجرية، مطبعة أحمد بن الحاج الطيب الأزرق، 1317 هـ/ 1899-1900 م، ص، 47. وجاء عند القاضي ابن عرضون في مؤلفه : **آداب النكاح ومعاشرة الأزواج ورياضة الولدان**، نقلا عن سيدي بوحفص عمر بن عبد الوهاب : **وأصل كل عداوة في الغالب بين الزوج والزوجة عدم الموافقة عند الجماع، فإذا قضى حاجته قبلها أفسد عليها دينها وربما كرهته وتشوقت لغيره، وإن وجدت السبيل إلى الفاحشة فعلتها** . نقلا عن : عبد الصمد الديالمي، **المعرفة والجنس**، ص، 136.
كما عرف الشرق الإسلامي، خلال الحقبة المبحوث فيها، الدعوات نفسها، فمما ذكره ابن القيم الجوزية (ت. 751 هـ) : **ومما ينبغي تقديمه على الجماع، ملاعبة المرأة وتقبيلها، ومص لسانها. وكان الرسول ، يلاعب أهله ويقبلها. وروى أبو داود في سننه : أنه كان يقبل عائشة، ويمص لسانها. ويذكر عن جابر ابن عبد الله قال : نهى رسول الله عن المواقعة قبل الملاعبة** . **في العشق والباه**، ضمن **الجنس عند العرب**، ج1، ص، 11-12. وقال أحمد ابن سلمان الشهير بكمال باشا (ت. 940 هـ) في كتابه **رجوع الشيخ إلى صباه : ويحرص** [الزوج] **على أن يكون إنزاله مقارنًا لإنزالها** . وذكر في وضع آخر : **سئلت امرأة : ما الذي يجب على الرجل أن يقترب به إلى قلب المرأة ؟ قالت : الملاعبة قبل الجماع، والرهز قبل الفراغ. قلن لها : ما الذي يكون سبب محبتهما لبعضهما واتفاقهما ؟ قالت : "أن ينزلان في وقت واحد"** . وأضاف : **وينبغي للرجل قبل جماعه أن يلاعب المرأة ويفاحشها، ويجري لها ذكر الباه، ويترك يدها على أيره في حال القيام فإن هذا مما يسترعي شهوتها** . ضمن **الجنس عند العرب**، ج2، ص، 34، 100، 109.
وأكد علم النفس من جهته مدى ضرورة لمس ومداعبة المناطق الشبقية قبل بلوغ الهدف الجنسي النهائي. وسمي سيجموند فرويد المرحلة الأولى باللذة التمهيدية، والمرحلة الثانية باللذة النهائية. **ثلاث رسائل في نظرية الجنس**، ترجمة محمد عثمان نجاتي، دار الشروق، القاهرة بيروت، الطبعة الثالثة، 1409 هـ/ 1989 م، ص، 22، 68.

فأجاب : (...) أن ما ذكرت هو من المصاب النازل الذي لا يلتفت إلى من يدعيه، والوجه أن تصبر لحكم الله وقضائه، ولا بأس أن يوعظ بالرفق بها، وإن رغبته في الفراق ويريد فذلك لهما. وإن لم يرد، فلتصبر، وفي الصبر خير كثير [1]!

يعكس هذا الجواب صعوبة تخلص الزوجة من زوجها في مثل هذه الحالات، كما يعكس حديث بعض فقهاء العصر بشكل مخالف إن لم يكن مناقضا لحديثي ابن الحاج وأحمد زروق، حديثا عن جنس الزوجة من خلال مفاهيم معينة مثل إطاقة الوطء، ورفضهم أعذار الزوجة التي تشكو من كثرته، أو من كبر الآلة، أو البرد. فهل يعني موقفهم هذا ترسيخهم لتوزيع الأدوار الجنسية بين الرجل والمرأة ؟ بمعنى آخر أن للرجل اللذة وللمرأة الإنجاب، وإلا ما سر تحجيمهم لرغبة الزوجة ؟ وصمتهم عن حقها في اللذة ؟ فهذا الفقيه القاضي ابن عرضون الذي كتب في بداية العصر الحديث، كان من الفقهاء الذين آمنوا بأن حق الزوجة في زوجها لا يتعدى مبدئيا **الربع من ماله، من حضوره، من حبه، من ماله، من ذكره** [2]

ولا تفوت الإشارة إلى أن عدم التوافق الجنسي بين الزوجين تولد أيضا عن شذوذ بعض الأزواج، الذين كانوا يفضلون ممارسة الجنس مع زوجاتهم من الدُّبُرِ [3].

ج) الجسد العليل والمتعة المستحيلة

لم يعان جسد المرأة من الحرمان نتيجة العوامل السالفة فقط، وإنما عانت من مرض جسد الرجل أو أعضاء من جسده؛ ومن أهم هذه الأمراض، الجذام [4] الذي كانت تضطر معه بعض الزوجات إلى هجر فراش الزوجية لمدة بلغت أحيانا ست سنوات أو أكثر، طالبت بعضهن بعدها بالفراق [5]، وخالعت أخرى زوجها من أجل ذلك [6].

أمام مثل هذه النوازل، ارتأى الفقهاء، ويبدو أن ذلك كان اقتناعا منهم بتفادي بحث الزوجة عن متعة خارج مؤسسة الزواج، أن **كل زوج ابتلي بعد العقد بجنون أو جذام أو برص لا تستطيع الزوجة المقام معه، فُرِّقَ بينهما للضرر بعد أن يؤجل سنة للمداواة** [7].

---

[1] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 235-236. وأفتى البرزلي بدوره في الموضوع حيث اعتبر أن على المرأة من الجماع أربع مرات في الليلة وأربعة في اليوم. واستدرك في فتوى أخرى، استنادا إلى رأي أبي عمران الفاسي، أن المرأة **"كالمستأجر تتحمل ما قدرت عليه"**. أبو القاسم بن أحمد البرزلي، **جامع مسائل الأحكام**، ج3، و، 40 ب، 41 أ. نقلا عن محمد فتحة، **الأحكام والنوازل والمجتمع : أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي من القرن 12 م إلى 15 م**، بحث لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ، جامعة الحسن الثاني، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، عين الشق، الدار البيضاء، السنة الجامعية، 1995 م، ص، 725.

[2] عبد الصمد الديالمي، **المعرفة والجنس**، ص، 115.

[3] ابن الحاج، **المدخل**، ج2، ص، 61.
وألمح أحمد زروق في مرحلة لاحقة عن ابن الحاج إلى المسألة نفسها، وصنفها من بين المحارم الفرجية التي وجب تجنبها. **النصيحة الكافية**، ص، 68. قال ابن القيم الجوزية في الموضوع : **وللمرأة حق على الزوج في الوطء، [و] وطؤها في دبرها يفوت حقها ولا يقضي وطرها، ولا يُحَصِّلُ مقصودها. (...) وأيضا فإنه يضر بالمرأة جدا، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية المنافرة. (...) وأيضا فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول ولابد في العشق والباه**، ضمن **الجنس عند العرب**، ج1، ص، 19-20.

[4] راجع عن هذا المرض خلال مرحلة البحث، محمد جادور، « المجذومون بمغرب بداية العصر الحديث »، سيصدر قريبا ضمن أعمال اليومين الدراسيين اللذين نظمتهما الجمعية المغربية للبحث التاريخي بالاشتراك مع مختبر المغرب والعوالم الغربية التابع لكلية الآداب والعلوم الإنسانية، بنمسيك، الدار البيضاء، في موضوع : **"دراسة المجالات الاجتماعية المهمشة"**، يومي الأربعاء والخميس 18-19 يونيو 2008، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، بنمسيك، الدار البيضاء.

[5] ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 58.

[6] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 93 [سئل عنها عبد الله العبدوسي (فاس، ت. 848 أو 849 هـ)].

[7] محمد بن أحمد بن محمد بن غازي العثماني المكناسي، **الكليات في المسائل الجارية عليها الأحكام**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 1729 د ضمن مجموع، ص، 109.

وتبقى إصابة الزوج بالعنة من أخطر الأمراض التي أبعدت استمتاع الزوجة بجسد زوجها وبالتالي بجسدها، في وقت يكون فيه الزوج في حالة نفسية مقلقة جدا، وصفها ابن الخطيب، متعوذا من إصابته بها، لكونها مجلبة للمعرة بالنسبة للرجل [1]. وفي هذه الحالة، تتعطل حتى العمليات الجنسية التمهيدية، حيث لا يستطيع الزوج خلالها تحويل هذه العمليات إلى أهداف جنسية جديدة، تحل محل الأهداف الجنسية السوية حسب ما أثبت علم النفس [2]. وإزاء مثل هذا المرض، دعا ابن الخطيب الرجل المصاب به **إلى إخفاء ذلك، واستكتام النسوة إلى درجة رشوتهن على ذلك، ويطلب من الله الفرج** [3] ! بينما اقترح أحمد زروق على الرجل في مثل هذه الحالات أن **يكتب الفاتحة سبعا، وسورة القدر خمسا وعشرين مرة في آنية، ثم يمحوها بماء الحمص الذي قد بات ليلة، ويشربه ثلاثة أيام على الريق. فإن لم يجبه، فليوكل أمره إلى الله فيما أصابه** [4].

ليست العنة فقط من قللت من استمتاع المرأة بجسدها في العملية الجنسية، وإنما أيضا صغر ذكر الزوج الذي أسهم بدوره في ذلك [5]، وكذا إصابة الزوج بالقذف السريع مما فوت على المرأة الوصول إلى الذروة الجنسية [6].

ح) تعدد الزوجات : الجسد وتقاسم المتعة

من الصعب معرفة حجم انتشار تعدد الزوجات في مغرب أواخر العصر الوسيط وبداية الحديث، وإن كنا نعلم أنه حصل بين الشرائح الميسورة كما الفقيرة [7]. ونتج عن أسباب مختلفة؛ كتعدد الرحلات إما رغبة في تحصيل العلم أو الكسب من التجارة... إلخ، حيث عمل بعض الرحالة على الزواج في البلاد

[1] ابن الخطيب، **ريحانة الكتاب**، ج2، ص، 228-229. ومما قاله بهذا الصدد من أشعار تصف الأير المصاب بالعنة في المؤلف نفسه، ج 2، ص، 230 :

ورأسه مضطرب أسفلـــــه*أرفعه طورا إلى إصبعـــــي**
عود لكي يطرح على مزبلة*كالحنش المقتول يلقى على**
يا حسرة المرء على نفســه*عدمت من أيري قوى حسه**
كحائط خر على أســــــه*تراه قد مال على أصلـــــه**

م، سئل عنها ابن رشد، إلى شكوى زوجة من عجز زوجها الجنسي وإعراضه عنها، IXأشارت إحدى نوازل القرن الخامس هـ/ ورغبتها في الطلاق منه. فكان جوابه : إن أقر الزوج بذلك، ضرب له أجل سنة، وإن استمرت الأمور على ما هي عليها فرق بينهما. بمعنى آخر، متى كان الزوج عنينا، غير قادر على الإيلاج، ولا تقوم آلته، بتعبير الفقهاء، ولا يمكنه أن يصيب زوجته، منح أجل سنة، فإن لم تظهر عليه علامات القدرة، خيرت الزوجة في المقام معه أو فراقه. أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، السفر الأول، تقديم وتحقيق وجمع وتعليق، المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1407 هـ/ 1987 م، ص، 185. لا يعني انعدام نوازل معاصرة لمرحلة البحث عدم وجود مثل هذه الحالات، بقدر ما هو نابع من طبيعة تعامل المصادر مع مثل هذه المواضيع كما سبقت الإشارة إلى ذلك من جهة، والحرج الذي كان يقف عائقا أمام عرضها على بساط المناقشة من جهة أخرى.

[2] فرويد، **ثلاث رسائل**، ص، 68.

[3] ابن الخطيب، **ريحانة الكتاب**، ج 2، ص، 231.

[4] زروق، **النصيحة الكافية**، ص، 70.

[5]- النفزاوي، **الروض العاطر**، ص، 79-82. قد تكون الحكايتان التي أوردهما المؤلف في هذه الصفحات افتراضيتين ولا سيما الأولى، غير أنهما يعبران عن واقع جنسي من المرجح أنه كان قائما.

[6]- أجاب د."إيريك ديتريش" أختصاصي في الأمراض النفسية الجسدية واختصاصي في علم الجنس عن سؤال : هل تؤدي المشاكل الجنسية كثيرا إلى الخيانة ؟ **سواء تعلق الأمر بعدم القدرة على الوصول إلى الذروة الجنسية أو باكتئاب، أو بعلاقة خارج مؤسسة الزواج، فإن العرض المقدم هو دائما انعكاس لشيء ليس على ما يرام بين الزوجين. فالمرأة المتزوجة من رجل سريع القذف (أثناء العملية الجنسية) يمكن أن تمر من عدة مراحل : فهي أولا تساند زوجها وتبدي نوعا من التعاطف معه (مع الرغبة في معرفة أسباب ما يقع له)، ثم تصبح عدوانية، وبعد ذلك تدخل في حالة اكتئاب، وأخيرا تطرح السؤال الحاسم : "ألا يمكن أن يكون الأمر مني أنا ؟" هنا تستشعر بالرغبة في التأكد خارج مؤسسة الزواج، مما إذا كانت تسبب نفس الظاهرة عند رجال آخرين. الشيء نفسه يحدث في حالة العجز عن الوصول إلى الذروة الجنسية .** **جريدة الأحداث المغربية**، العدد، 25، 19 نونبر 1998 م، ص، 7.

[7] ابن خلدون، **العبر**، ج7، ص، 236. الونشريسي، **المعيار**، ج4، ص، 93 [سئل عنها عيسى الترجالي]، 316 [سئل عنها أبو الفضل الفضل قاسم العقباني]. ج5، ص، 127 [سئل عنها أبو الفضل راشد بن أبي راشد (فاس، ت. 675 هـ)].

التي كانوا ينزلون فيها مدة من الزمن [1]. وإما بفعل احتياج الزوج في البادية إلى مساعدة زوجاته في أنواع مختلفة من الأشغال [2]...إلخ.

وبغض النظر عن الأثر النفسي للتعدد على المرأة، كشأن التسري، فقد كان له أثر مادي، إذ غالبا ما أدى إلى الميل إلى إحدى الزوجات دون الأخريات [3]، بل كان يتحول أحيانا إلى إهمال تام [4]. فالمرأة في في التعدد تتحول إلى مجرد جسد، جسد لا يعرف متى يأتي دوره، وتلعب مزاجية الزوج هنا دورا كبيرا في تقرير مصيره. وبديهي أن يحقق التعدد إشباعا جنسيا لدى الرجل، وعلى العكس يترك خصاصا لدى المرأة. وهو ما قد يفسر إمتاع بعض الزوجات لأجسادهن خارج بيت الزوجية، إما بسبب عدم الإشباع الجنسي، أو انتقاما من الزوج [5]. لهذا كثيرا ما جوبه التعدد برفض الزوجات، وتطور الأمر أحيانا إلى صراع بينهن [6]. ومن الطبيعي أن يجد هذا الرفض للتعدد من قبل النساء صداه في الأمثال الشعبية ومنها ومنها المثل القائل: **مَشْيَة لَلْحَفْرَة وْلاَ مَشْيَة لْبِيتْ اخْرَى** [7]. كما وجد صداه لدى بعض الفقهاء والمتصوفة الذين دعوا الأزواج الذين تقع تحت عصمتهم أكثر من زوجة إلى **العدل بينهن** [8]. والعدل طبعا مادي ومعنوي بما فيه الجانب الجنسي. وتحسبا لمثل هذا المأزق، تعاملت بعض النسوة مع المشعوذين والسحرة [9]. واشترطت بعض النساء في عقد النكاح ألا يتزوج عليها زوجها، ومتى فعل تصبح في حكم المطلقة [10]. بل اشترطت أخريات في العقد نفسه الحق في تطليق ضرتها [11].

ثالثا : الجسد المستباح

1) الجسد موضوعا للعقاب

---

[1] زكي محمد حسن، **الرحالة المسلمون في العصور الوسطى**، دار المعارف، القاهرة، 1945 م، ص، 11.
على سبيل المثال لا الحصر، تزوج الفقيه عبد الواحد ببنت عم سلطان مالي. كما تزوج في السودان علي بن أبي محمد المسوفي. محمد بن عبد الله بن محمد اللواتي الطنجي الشهير بابن بطوطة، **رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار**، شرحه وكتب هوامشه، طلال حرب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1407 هـ/ 1987 م، ص، 688، 791. أما الإخوة المقري الذين ذاعت شهرتهم، **فقد تزوجوا النساء واستولدوا الإماء** . المقري، **نفح الطيب**، ج5، ص، 205. كما تزوج أخوين تاجرين من بنات ملك تمبوكتو. الوزان، **وصف إفريقيا**، ج2، ص، 166. مارمول، **إفريقيا**، ج3، ص، 202.

[2] Robert BRUNSCHVIG, *La Berbérie Orientale*, t.2, *op.cit*., p. 173.

[3] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 184 [سئل عنها أبو عبيد الله الحفار، (غرناطة، ت. 811 هـ)]. وفي جوابه عن ما للعامل الجنسي الجنسي من أهمية في هذا الميل، قال : **الحكم الشرعي في الرجل تكون له زوجتان، أن يسوي بينهما في جميع الأشياء، فإن قسم بينهما في اليوم والليلة، فيكون مع الواحدة يوما وليلة، ومع الأخرى مثلها، ولا يأتي الواحدة في يوم الأخرى ولا في ليلتها، ولا يترك جماع واحدة لينشط لجماع الأخرى، (...) بل يؤمر ألا يفضل المحبوبة بشيء** .ج9، ص، 368 [سئل عنها قاسم العقباني].

[4] **نفسه**، ج3، ص، 99-100 [سئل عنها قاسم العقباني]. ج5، ص، 127 [سئل عنها أبو الفضل راشد بن أبي راشد].

[5] - أنظر التحليل الذي خلصت إليه بالنسبة لحادثة اغتيال السلطان المريني يوسف بن يعقوب عند حصاره لتلمسان. « اغتيال السلطان يوسف بن عبد الحق المريني : قراءة في نصوص تاريخية ومناقبية لحادثة المنصورة »، **ضمن التاريخ والفقه : أعمال مهداة إلى المرحوم محمد المنوني**، إنجاز الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، تنسيق محمد حجي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط 2002 م، ص، 253-255.
وهذا ما ذهب إليه "برانشفيك" بالنسبة لإفريقية الحفصية، حيث رأى أنه من الصعب إبداء رأي حول عفاف النساء المتزوجات، لكن تعدد الزوجات ليس بمستطاعه أن يؤكد تأثيره الفعال على الحياة الزوجية.
Robert BRUNSCHVIG, *op.cit*., p. 173.

[6] تمت الإشارة إلى ذلك في أربعة رسوم مؤرخة بين عامي 734-738 هـ/ 1333-1337 م. مجهول، **حوالة أحباس تازة**، ص، 33-37.

[7] الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 350، هـ، 1541، **مَشْيَة لَلْحَفْرَة : أي للقبر أي أنها توثر الموت على أن تكون ضد ضرة** .

[8] زروق، **النصيحة الكافية**، ص، 70.

[9] محمد لطيف، **الحياة الأسرية**، ص، 334.

[10] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 52 [سئل عنها أبو الحسن بن عطية الونشريسي]. 94-95 [سئل عنها القاضي أبو سالم إبراهيم اليزناسني]. ج4، ص، 418 [سئل بعضهم دون تحديد]

[11] **نفسه**، ج3، ص، 17 [سئل عنها محمد بن مرزوق]. ج4، ص، 97-98 [سئل عنها أحمد القباب]. محمد لطيف، **الحياة الأسرية بالمغرب الأقصى خلال العصر المريني 668-869 هـ/ 1269-1465** م، أطروحة لنيل الدكتوراه في التاريخ، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس، السنة الجامعية، 2008-2009 م، ص، 79-84.

لم يكن عقاب الجسد الأنثوي بفعل بعض السلوكات الدينية للأزواج، أو بفعل التعدد، بل يمكن القول إن التنكيل بهذا الجسد اتخذ بعدين على الأقل، واحد رمزي، وآخر مادي.

أ) العقاب الرمزي

نتيجة الخصام الذي كان يطال الحياة الزوجية، لجأ بعض الأزواج إلى هجر جسد الزوجة [1] في محاولة لتعذيبها ومن تم حرمان جسدها من متعة اللقاء، إما كرد فعل طبيعي ضد ما قد يصدر عن الزوجة، أو تطبيقا لتعليمات دينية في حالة نشوزها [2]. وهجر أزواج آخرون فراش زوجاتهم وبالتالي أجسادهن لمدد طويلة [3]، دون معرفة سبب الهجران، بلغ أقصاها أربعة أعوام، حتى ادعت الزوجة أن زوجها طلقها في حين أنكر هو الطلاق. ولم يكن جواب أبي الحسن الصغير عن نازلة في الموضوع سوى قوله : **لا عبرة بالهجران إن طال أو قصر** [4] !

وهنا لا بد من التنبيه إلى أن هجران جسد المرأة لم يكن كله بغرض العقاب، وإنما جاء أحيانا نتيجة أوضاع اجتماعية واقتصادية وعسكرية ضاغطة؛ من ذلك عزل بعض الأزواج عن زوجاتهم خشية كثرة الولد، والذي أقره بعض العلماء مشروطا بإذن الزوجة [5]، حتى إن الإمام عبد الله بن محمد بن معطي العبدوسي (ت 898 هـ/ 1492 م) كان يشترط العزل **في النكاح فرارا من الولد لفساد الزمان** [6]. وهجر وهجر آخرون زوجاتهم إما بسبب الرحلات العلمية الطويلة، أو بسبب التجارة خاصة البعيدة المدى، أو بفعل العمليات العسكرية الطويلة.

ومهما يكن سبب هجران فراش الزوجية وإعطاء الجسد الأنثوي حقه، عملت بعض الزوجات على تحصين أنفسهن على عدة مستويات، كاللواتي أقدمن على الزواج من جديد دون إثبات طلاق أو وفاة الزوج الغائب، مع ما كانت تطرحه مثل هذه الحالات من مشاكل اجتماعية وشرعية في حالة عودة الزوج الأول [7]. ولتفادي الوقوع في مشاكل من هذا القبيل، اشترطت أخريات في عقد الزواج أنه متى غاب عنها زوجها فلها حق تطليق نفسها [8]. وتقدمت أخريات بطلب إلى القاضي بتزويجهن مرة أخرى [9].

أخرى [9].

[1] ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 51، 60، 101، 108. ابن هلال، **أجوبة**، ص، 15. أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد علي الونشريسي، **المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأدب الموثق والوثائق، ويسمى أيضا الفائق في الوثائق**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، رقم : 5723، و، 46 أ.

[2] "اهجروهن في المضاجع"، **سورة النساء**، آية 34

[3] تراوحت مدة الهجر حسب ما كشفت عنه المصادر بين شهر. الونشريسي، **المنهج الفائق**، مخطوط الخزانة العامة، الرباط رقم : 5723، ورقة، 46 أ. وستة أشهر. ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 101. وستة عشر شهرا. ابن هلال، **أجوبة**، ص، 15.

[4] ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 51-60.

[5] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 370 [سئل عنها الونشريسي نفسه]. ج4، ص، 235 [سئل عنها المواق].

[6] ابن القاضي، **جذوة الاقتباس**، ج2، ص، 425.

[7] الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 430 -431 [سئل عنها طلبة أبي الحسن الصغير الفقهاء : أبو سالم إبراهيم بن عبد الله اليزناسي، وأبو عبد الله محمد بن عبد الكريم الأغصاوي، (تازة، عاصر عهد السلطان أبي الحسن)، وأبو محمد عبد العزيز القيرواني، ومحمد عبد الله بن يخلف القطراني]. ج3، ص، 37-39 : تزوجت بعد أن غاب عنها زوجها مدة خمس سنين. [سئل عنها فقهاء فاس : أبو محمد عبد العزيز القيرواني، وأبو ضياء مصباح بن عبد الله اليالصوتي، ومحمد عبد الله بن يخلف القطراني، ومحمد بن عبد الكريم الأغصاوي. وأفتى هذين الأخيرين دون بقية الآخرين بأن تحد تلك الزوجة]، ص، 39-40 [سئل عنها محمد بن عبد الكريم الأغصاوي وأبو سالم اليزناسي]، ص، 41 [سئَل عنها الونشريسي نفسه سنة 871 هـ/ 1466 م من تلمسان شيخ الفتوى بالمغرب الشيخ أبي عبد الله محمد بن القاسم القوري (مكناسة/ فاس، ت. سنة 872 هـ/ 1467 م)]، ص، 41-43 : تزوجت بعد أن غاب عنها زوجها مدة سنتين على الأقل. [سئل عنها أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل الصباغ (فاس، ت. سنة 749 هـ/ 1348 م)]. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 77.

[8] الونشريسي، **المعيار**، ج3، ص، 52-53 [سئل عنها أبو علي الحسن بن عطية الونشريسي].

[9] **نفسه**، ج3، ص، 112-113. [سئل عنها ابن حبيب ؟]

وأمام عدم الإشباع الجنسي لبعض الزوجات نتيجة العوامل السابق ذكرها، لجأت بعضهن إلى مداعبة أطراف من الجسد لتعويض الخصاص الجنسي [1].

أما الأزواج، وفي محاولة للحفاظ على طهارة أجساد زوجاتهم، بطرق شتى، وبالتالي درء ممارستهن للجنس خارج بيت الزوجية، في ظنهم، لجأ بعضهم إلى الحلفان على الزوجة بالطلاق إن هي غادرت بيت الزوجية أثناء سفره [2]. أو بما كان يعتقده البعض، على المستوى الغيبي، ومنهم أحمد زروق أن الزوج الذي يخاف على زوجته من الفاحشة ما عليه إلا أن **يضع يده على رقبتها ثم يقول : يارقيب سبعا، ثم يقول : الله خير حافظ وهو أرحم الراحمين، فإن الله يحفظها** [3].

إن حالات غياب الأزواج عن زوجاتهم، مهما اختلفت أسبابها، كانت من حوافز ممارسة الزوجة للجنس مع شريك آخر حتى ترسخ ذلك في الذهنية، ومن ثم وجد صداه في الأمثال الشعبية [4]، لأن الغياب الغياب مرتبط في أساسه بعدم الإشباع الجنسي لجسد الزوجة، ومنسجم مع ذهنية الرجل التي كانت تنظر إلى المرأة كموضوع وليست كذات في النشاط الجنسي [5].

ب) العقاب المادي

اتخذ سوء معاملة بعض الأزواج لزوجاتهم، كأحد إفرازات احتقارهم للمرأة، باعتبارها الكائن الثاني تاريخيا كما هو شائع [6]، ولأسباب عدة أخرى، أوجها متعددة يهمنا منها ما طال جسد المرأة من ضرب وجرح [7]، وتشويه بعض أعضائه [8]، إضافة إلى حالات أخرى من الضرر تعرضت لها المرأة من طرف طرف زوجها [9]، وبتزكية بعض فقهاء العصر الذين طلبوا من الزوجة طاعة زوجها [10]. ناهيك عن

---

[1] ابن الحاج، **المدخل**، ج1، ص، 104-105.

[2] الونشريسي، **المعيار**، ج4، ص، 107 [سئل عنها أبو محمد عبد الله العبدوسي].

[3] زروق، **النصيحة الكافية**، ص، 70.
عرف المشرق الإسلامي خلال الحقبة التاريخية نفسها موضوع الدراسة معتقدات مماثلة، فقد جاء عند ابن كمال باشا في مؤلفه **رجوع الشيخ إلى صباه**، في باب "عقد المرأة لا ينكحها غيرك" : **تأخذ سكينا، وتقسم عليها بهذا القسم ثلاث مرات يوم الأربعاء أو ساعة عند نبح الدجاجة، وتكون دجاجة سوداء لا يكون فيها بياض، وتذبحها على اسم المعمول لها واسم أمها، وتأخذ مرارتها ساعة الذبح وتلطخ بها رأس القضيب، وتطأ المرأة، فلا يقدر أحد أن يطأها غيرك أبدا وهي من الخواص العجيبة، ولها حديث طويل. (...) وهذه الأسماء التي تقسم بها على السكين ثلاث مرات : أزج، أطا، طنيج، موسطيخ، أياريح، ارتيج، يا شماخ على كل براخ ولله الأسماء الحسنى افعلوا ما تومرون** . ضمن **الجنس عند العرب**، ج2، ص، 49.

[4] **بِينْ ذَا وْذَا وْزَوْجْهَا قَدْ جَا** . الزجالي، **أمثال العوام**، ج2، ص، 124، هـ 551، يبدو أنه يقال في المرأة يدركها زوجها متلبسة بالجريمة. **صاحب الدار غايب والزمير قائم** . **نفسه**، ج2، ص، 361، هـ 1590، الزمير : الزمر والغناء، عند ابن سودة 666 : **هذا من الغرايب المرأة مكحلة والرجل غايب** .

[5] بوعلي ياسين، **الثالوث المحرم**، ص، 54.

[6] قصة الخلق **تجعل من النظام الزمني حواء بعد آدم، ومن عملية خلق حواء من آدم أساس تبرير التراتب والتفاضل** . عبد الصمد الديالمي، **الجنس والمجتمع**، ص، 6.

[7] مجهول، **مناقب السبتي**، ورقة، 102 أ. البادسي، **المقصد**، ص، 141. ابن الأحمر، **بيوتات فاس**، ص، 55. رجل ضرب امرأته فبطلت يدها. أنظر : ابن تكلات، **إثمد العينين**، ج1، ص، 190. ابن هلال، **أجوبة**، ص، 64، 146-147. الونشريسي، **المعيار**، ج4، ص، 105-106، 106-107 [سئل عنهما أبو محمد عبد الله العبدوسي]، 191-192 [أبو الفضل قاسم العقباني]، 304 [سئل عنها إبراهيم الثغري]، 311-312 [سئل عنها أبو عبد الله محمد بن مرزوق] وهذه النازلة التي تعرضت فيها الزوجة للضرب في الظهر والذراعين بث فيها قاضي مازونة. الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 264. ابن حسن، **نوازل السكتاني**، ص، 74.

[8] ابن هلال، **أجوبة**، ص، 57. عيسى بن علي العلمي الحسني، **كتاب النوازل**، الجزء الأول، تحقيق المجلس العلمي بفاس، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة، المحمدية، 1043 هـ/ 1983 م، ص، 216 [عيسى الماواسي (فاس. ت. 896 هـ)]

[9] ابن هلال، **أجوبة**، ص، 64، 146-147. زروق، **عدة المريد**، ص، 66. الونشريسي، **المعيار**، ج4، ص، 125-126، 185-187 [سئل عنها أبو سالم إبراهيم اليزناسني]. ابن عيشون، **الروض العطر**، ج2، ص، 273.

[10] **محمد بن علي بن مصباح ابن عسكر الحسني الشفشاوني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر**، تحقيق، محمد حجي، مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، سلسلة التراجم (1)، طبعة ثانية مصورة بالأوفسيط، الرباط، 1397 هـ/ 1977 م، ص، 114.

استغلال بعض النساء البدويات، خلال فترات ضيق العيش، في الحرث عوض الجمال أو الحمير [1]، وبيع أخريات أيام المجاعات [2]، قبل أن يضطر الزوج إلى بيع نفسه. ولا غرو أن هذه المعاملة السيئة خلقت نزاعات مستمرة، وتنافرا نفسيا بين الأزواج وبالتالي جسديا.

2) تجارة الجسد

أ- الدعارة

كباقي المجتمعات، عرف المغرب خلال العصر الوسيط وبداية الحديث وجود حالات من الدعارة (بيع الجسد) بما فيها الدعارة شبه المنظمة والمنظمة [3]. وإن كانت المصادر تسكت عن ثمن هذا البيع ارتباطا بأزمة الرقم التي تطبعها، اللهم أوصافا انطباعية كالقول بأن العاهرة كانت تبيع جسدها بثمن بخس [4].

واللافت للانتباه أن بيع الجسد طال أيضا حتى المتزوجين؛ فمن بين العادات التي كانت منتشرة عند بعض الفاسيين أن الزوجة عندهم **إذا جاءت إلى الفراش، تأخذ شيئا يعطيه لها زوجها في الغالب غير نفقتها بحسب حاله وحالها لحق الفراش على ما يزعمن، وهذا منكر بين. وقد وقع بمدينة فاس أن الرجل إذا دخل على زوجته، يعطي فضة عند حل السراويل. فبلغ ذلك العلماء، فقالوا هو شبيه بالزنا، ومنعوه. وهذا إنما كان في أول ليلة، فما بالك به في كل ليلة** [5].

ب- القوادة

وفي المقابل، عمل بعض الأزواج على تقويد زوجاتهم [6]. ووصف الهبطي الزوج الذي يفعل ذلك بالديوث [7]. ومن أبرز حالات التقويد التي عرفها المغرب خلال حقبة البحث، تقويد بعض فلاحي منطقة الهبط زوجاتهم للخماسين والرعاة، بدعوى أن لا شيء يحث الخماس والراعي على عمله غير الزوجة. قال الهبطي :

لا بأس من الإشارة إلى أن ابن الحاج أحد الفقهاء الأندلسيين (قرطبة، ت. 529 هـ) قال في هذا الموضوع جوابا عن إحدى النوازل : **تدمية المرأة على زوجها مائلة إلى الضعف ولا يقام عليها القود بها لجواز ضربه لها للأدب لقوله تعالى واضربوهن. وقد يأتي من الضرب ما يتصل بالموت فتسقط تدميتها، إذ قد يكون هذا الضرب مما أبيح له** . الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 289.

[1]- ابن خلدون، **مقدمة**، ص، 155-156.

[2]مارمول، **إفريقيا**، ج1، ص، 111. محمد الأمين البزاز، **أوبئة ومجاعات المغرب في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، بحث لنيل شهادة دكتوراه الدولة في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية، 1989-1990 م، (مرقون)، ص، 570.

[3] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 231-232، 247. مارمول، **إفريقيا**، ج2، ص، 164.

[4] الوزان، **وصف إفريقيا**، ج1، ص، 247.

[5] ابن الحاج، **المدخل**، ج2، ص، 42. ابن هلال، **الدر النثير**، ص، 72. زروق، **النصيحة الكافية**، ص، 69.

[6] الهبطي، **الألفية السنية**، ص، 30. كما حدث هذا مثلا في الأندلس خلال القرن الثامن هـ/ XIV م. الونشريسي، **المعيار**، ج2، ص، 432-433. ج 3، ص، 134-135. [سئل عنها أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب (غرناطة، ت. 782 هـ)] : **عمن عرض زوجته للفجور، وأخرجها للفساق، وصار ينتجع بها معهم غير مكره على ذلك** .

[7] الهبطي، **الألفية السنية**، ص، 30-31.

من أين في الإسلام عند النـــــاس * إباحة الحريم للخمــــــــــــــاس**

إذا تأملت بالاستبصــــــــــــــار * رأيته في الدار رب الـــــــدار (...)**

فالزوج زوج ما به التبــــــــاس * وفي الحقيقة هو الخمــــــــــاس**

وما بقي من شهوة أتمهــــــــــا * رعاتهم فكملوا نقصانهــــــا (...)**

فمكنوا من النسا الخمــــــــاس * بأسرهم ولا رأوا باســــــــــا**

في بيتهم وغيره كالفــــــــدان * خماسهم إذًا يخلوا بالنســــــوان**

ليس لرب الدار من نــــــــوال * من داره يا ذا سوى الأهــــــوال**

أما الفوائد التي تــــــــــداس * قد نالها يا صاحبي الخمــــــاس**

في الصبح والمساء يوصي الزوجة * تبدي له من نفسها المحبـــــــة**

وأنشدوا في ذلك الأشعـــــــار * وذاع ذاك عنهــــــــــم ودارا**

فأي خير يرجى للنــــــــــاس * وقد أباحوا خلوة الخمـــــــاس**

مع الحريم في جميع الأمكنــــة * بأي حال في كل الأزمنـــــــــة**

فليس رب الدار إلا الخمــــــاس * ولو يكون في المتابن النعـــــاس**

والاختصار أن هــــــــــؤلاء * قد أسسوا الدنيا على النســـــاء**

فالنساء يجلبون الخمــــــــاس * والراعي والعمال ثم التراس [1].**

ت- « تقليب »/ جس الجسد [2]

إذا كانت صور الجسد الأنثوي وتمثلاته مرتبطة بجسد المرأة الحرة، فإن جسد الأمة اعتبر جسدا مستباحا بامتياز. فعكس الحرة، سمح بالنظر إلى جسد الأمة عند عرضه بالأسواق بل كان المشتري يقوم بـ« تقليب » البضاعة كالنظر إلى جميع بدنها دون الفرج الذي يمكن أن تنظر إليه النسوة، وجس صدرها وثدييها رغم النهي الفقهي عن ذلك. كما كان جسدها مستباحا للاستبراء قبل انتقالها من سيد إلى آخر، اتقاء اختلاط الأنساب. وكان لكل هذا انعكاسات نفسية على الأمة.

خلاصات :

لقد بين لنا هذا البحث أن الجسد وسيط بين الذات والمجتمع، مع ضرورة التفريق بين الجسد كذات والجسد كحمولة. وظهر أن الجسد الأنثوي غالبا ما يذكر إلا باستحضار الرجل كعقلية والرجل كجسد، وظهر أيضا أن الذهنية الفقهية المغربية وذهنية المجتمع تناغما وأحاطا الجسد الأنثوي بأنظمة المراقبة والتحريم. فكان الخوف من هذا الجسد وعليه مما أظهر المجتمع وكأنه مهدد باستمرار في نظامه. وبدا

---

[1] **نفسه**، ص، 39، 50-51.

[2] لم أقف على إشارات مصدرية في الموضوع خلال الحقبة والمجال المدروسين، والراجح أنها وجدت فقد أشارات إليها بعض المصادر المتقدمة وبعض الدراسات للمجال نفسه في حقبة سابقة وفي مجال قريب مزامن لحقبة البحث. راجع في الموضوع : عبد الإله بنمليح، **الرق في بلاد المغرب والأندلس**، دار الانتشار العربي، بيروت، 2004 م، ص، 231-234. صوفية السحيري، **الجسد والمجتمع**، ص، 89.

طغيان التمثلات والصور السلبية حول الجسد الأنثوي، مع وجود أخرى إيجابية قليلة، بعضها مرتبط بالمتخيل.

ورغم ما تم التطرق إليه، ما زالت العديد من المواضيع المرتبطة بالجسد الأنثوي في حاجة إلى تعميق البحث ومنها تعبيرات الجسد الأنثوي من خلال الرقص. كما يمكن تناول جسد المرأة من خلال مقاربات أخرى بالتركيز على كتب الباه، وخاصة في دقائق الممارسة الجنسية للمرأة حيث تقديم الجسد على العاطفة، والتركيز على فاعلية الشهوة في الجسد.

ولا بد أن نتساءل في الأخير عن صور جسد الرجل وتمثلاته في المجال المدروس والحقبة التاريخية نفسها.